الفصل الخامس : المشاركة السياسية

أ.سليم العايب جامعة لونيسي علي – البليدة

تعد المشاركة السياسية حجر الزاوية وركيزة أساسية للديمقراطية، يتوقف تطور هذه الأخيرة ونموها على إتاحة فرص المشاركة السياسية أمام فئات الشعب وطبقاته وجعلها حقوقا يتمتع بها كل إنسان في المجتمع، كما أن المشاركة السياسية الجادة والهادفة هي التي تخلق معارضة قوية، وبالتالي تساعد على تدعيم الممارسة الديمقراطية وترسيخها، وتحولها إلى ممارسة يومية عند الشعب، وهي من الوسائل الهامة لمقاومة الظلم والجور والاستبداد ولتحقيق هذا، كيف يجسد الشعب السلطة السياسية في الدولة.

إن المشاركة السياسية، مشروطة بالانتقال من "الجماعة الطبيعية" إلى الجماعة المدنية، من المجتمع التقليدي إلى المجتمع الحديث، مجتمع الشغل والإنتاج والمصالح المختلفة والمتباينة والتنافس الخلاق والاعتماد المتبادل، أي إنها مرتبطة بالاندماج الوطني أو الاندماج القومي والانتقال من التشظي والتناثر إلى الوحدة، وحدة الاختلاف، ومن الملة إلى الأمة، بالمعنى الحديث للكلمة، وهو غير المعنى المتداول في الخطاب الثقافي والسياسي العربي حتى اليوم، والانتقال من ثم من وضعية ما قبل الدولة الوطنية إلى الدولة الوطنية بثلاثة أركانها: الأرض (الوطن) والشعب والسلطة السياسية.

وللاندماج الوطني، كما هو معلوم عاملان أساسيان: أولهما العمل والإنتاج الاجتماعي، أي قدرة المجتمع على إنتاج حياته الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية والأخلاقية وا ٍعادة إنتاجها بحرية، والثاني هو الدولة السياسية أو الدولة الوطنية التي يتساوى في عضويتها جميع أفراد المجتمع، بلا استثناء ولا تمييز .فليس بوسع العمل، مجرداً ومشخصاً ، أن ينظر إلى الفرد إلا بوصفه منتجاً للقيمة، بغض النظر عن الجنس والدين والانتماء العرقي وسائر التحديدات الذاتية الأخرى، وليس بوسع الدولة بما هي تجريد العمومية أن تنظر إلى الفرد وأن

تتعامل معه إلا بصفته مواطناً؛ بهذين العاملين: العمل والدولة، تتنحى عن علاقات العمل، وعن العلاقات السياسية خاصة، جميع تحديدات الأفراد ومحمولاتهم، سوى القدرة والمهارة والكفاية العلمية، على صعيد العمل، والتزام القانون والوفاء بالالتزامات والمسؤوليات التي تلقيها المواطنة على عاتق الفرد، على صعيد الدولة، ولعل تمييز عمل النساء من عمل الرجال، وتفاوت الأجور بينهما، لقاء الأعمال المتساوية، كان في بدايات الثورة الديمقراطية امتداداً لنظرة المجتمعات التقليدية الآخذة في النمو والتقدم إلى المرأة وا لى الطفل أيضاً، ولم يكن ناجماً عن طبيعة العمل، خالق القيمة وجميع القيم، وخالق السياسة والمشاركة السياسية.

1- ماهية المشاركة السياسية:

تأخذ المشاركة معنى إيجابيا قيما بالنسبة للنظم السياسية المعاصرة، وغالبا ما يشير اصطلاح المشاركة إلى المساندة الشعبية للقيادات الحكومية المؤثرة في مجال قيادتها وا دارتها للعمل السياسي، ومن البديهي أن المشاركة السياسية، في زمان ومكان محددين، تتوقف على معنى السياسة وقيمتها ومدى حيويتها وعقلانيتها، في المجتمع المعني، أي على نحو ما تفهمها مختلف الفئات الاجتماعية، وعلى القيمة التي تمنحها لها هذه الفئات، وعلى مدى إدراجها في تحديد ذواتها، لا على نحو ما تفهمها وتعقلها النخبة فقط، والفرق بين هذين المستويين أشبه ما يكون بـ "فرق الكمون" الذي يولد الطاقة والحركة، فحين يكون الأمر مقصوراً على نخبة لا تزال حداثتها وعقلانيتها موضع شك تغدو أفضل المبادئ والنماذج النظرية بلا قيمة عملية ومن ثم، فإن عنصر التحديد الحاسم هو النظر إلى السياسية، إما على أنها شأن عام وصفة ملازمة للمواطنة، أي على أنها علم إدارة الشؤون العامة بوصفها علاقات موضوعية، أو "علم الدولة"،وا ما على أنها شأن من شؤون النخبة، وجملة من الأهداف والمطالب والتطلعات والرغبات الذاتية، وهو المعنى الغالب على السياسة في بلادنا حتى اليوم، إذا

صرفنا النظر، هنا فقط، عن مقاصدها الأساسية التي كشفت عنها الدراسات الأنتروبولوجية والتاريخية، أي الغنيمة والعشيرة والعقيدة.

وتجدر الملاحظة أن مفهوم المشاركة السياسية مفهوم حديث، وافد على الثقافة العربية، وعلى الفكر السياسي خاصة، ولم يترسخ بعد، ولم يستوطن، أي إن الثقافة العربية لم تتمثل هذا المفهوم وما يتصل به من المفاهيم الحديثة، وتعيد إنتاجها وفق معطيات الواقع وحاجات المجتمع، بل إن جل ما فعلته، حتى يومنا، هو غمس هذه المفاهيم في مستنقع التقليد، ومحاولة تكييفها مع "التراث"، أو إعادة إنتاجها فيه، من دون أن تدرك أنها تعزز التقليد، وتحد من القدرة التنويرية والتحريرية والتوليدية والإجرائية لهذه المفاهيم، إن لم تخصها.

بوجيز القول، لا يمكن الحديث عن مشاركة سياسية إلا في نطاق مجتمع مدني حديث ودولة وطنية حديثة لا تبدو لمواطنيها من الداخل سوى بصفتها دولة حق وقانون، لا دولة حزب، ولا دولة نخبة ولا دولة طغمة ولا دولة عشيرة، ولا دولة طائفة أو جماعة دينية، ولا دولة جماعة عرقية، وا ٍلا فنحن إزاء بوادر وا ٍرهاصات عسى أن تكون ذاهبة إلى المستقبل.

1.1. مفهوم المشاركة السياسية:

إن المشاركة في اللغة العربية تعني "شارك في الشيء أي كان له نصيب فيه"–سواء أكانت هذه المشاركة مادية أو معنوية– فالمشاركة السياسية تعني الربط بين الفرد والكل(1) أي المجتمع، فالمشاركة بهذا المعنى البسيط لا تطرح أي إشكالية، ولكن إذا انتقلنا بها إلى المجال السياسي فهنا يصبح الأمر مختلفا تماما عن سابقه، لأنها تطرح جملة من الاستفهامات أو التساؤلات ماهي السياسية التي يشارك فيها الفرد ، هل هي السياسة بمفهومها العام أي الشعور والتفكير والنشاط العام والتعاطف وكل علاقات التحالف والصراع التي تحدث بين الأفراد ولها صلة بالتنازع على القوة، أم هي المشاركة في اتخاذ القرار.

للإجابة عن هذه التساؤلات يتطلب الأمر العودة بنا إلى الور اء قليلا لمعرفة ما المقصود بالسياسة أولا.

لقد ظهر علم السياسة هذا في منتصف القرن التاسع عشر(19) كعلم مستقل بذاته، حيث كان ينظر إليه آنذاك كعلم للدولة وكان يهتم فقط بالدولة كمؤسسة قائمة ومحكومة بالقانون، إن أنصار هذا الاتجاه لا يرون الظاهرة السياسية إلا حيث تكون الدولة ذات وجود قانوني، وقد دعم هذا أنصار نظرية السيادة – السيادة الكاملة للأمة– وتبنى هذا الرأي بعض المفكرين المعاصرين أمثال روجية سولنو، جان داين و مارسيل بريلو.

ومع التطور الذي حدث في هذا العلم تم تجاوز الاقتراب السالف الذكر وأصبح التوجه الحديث يتعامل مع السياسة كعلم القوة والسلطة، لذا أصبح له – لهذا العلم– نظرة جديدة تبحث في مختلف الأشكال التي تحكم المجتمع.

لقد أدى ربط المشاركة بالسياسة –المشاركة السياسية– إلى تنوع وتعدد التعريفات التي أعطيت لها ومنها على سبيل المثال لا الحصر: المشاركة السياسية هي تلك الأنشطة ذات الطابع الرسمي التي يمارسها مواطنون معنيون التي تستهدف بصورة أو بأخرى التأثير على عملية اختيار رجال الحكم أو التأثير في الأفعال التي يقومون بها(2) ، كما أنها تترجم تدخل المواطن في الميدان الخاص بالشؤون العامة(3)وتعرف بأنها كل عمل إدار ي ناجح أو فاشل، منظم أو غير منظم مرحلي أو مستمر يحتاج إلى وسائل شرعية أو غير شرعية بهدف التأثير على اختيارات سياسية أو إدارة الشؤون العامة أو اختيار الحكام وعلى كل المستويات الحكومية محلية أو وطنية.

ولكن يجب علينا أن نحدد معنى السياسة المقصودة في هذه الدراسة، هل هي السياسة بالمفهوم العام، أي الشعور والفكر والنشاط العام والتعاطف وكل علاقات الصراع التي تحدث بين الأفراد ولها علاقة بالتنازع على القوة أم هي مشاركة في عملية اتخاذ القرارات على مستوى القمة، بإيجاز ما نعنى بالعمل السياسي وهل كل عمل سياسي هو مشاركة سياسية؟ كما هو معلوم ليس كل عمل سياسي هو مشاركة سياسية بحد ذاتها، ولكي يكون العمل السياسي هو المشاركة السياسية أو يوصل إليها يجب أن يؤثر هذا العمل على عملية اتخاذ

القرار. فسلوك الفرد لا يتحول إلى سلوك فعلي إلا إذا كان متجها نحو التأثير، بشكل عام، على النسق السياسي أو المجتمع.

وعليه فالمشاركة السياسية، حسب هذا المنظور، ليس لها علاقة بالتصرفات الفردية العفوية بل هي علاقة ثقافية تفاعلية وموجهة بين المواطن السياسي من جهة ومن النظام السياسي من جهة أخرى، ويعتبر سلوك الفرد مؤشرا يدل على إمكانية وجود مشاركة سياسيةو التي لا تتم إلا في حالة وجود تفاعل مع الطرف الثاني ويصبح بذلك القرار السياسي للأفراد متجه نحو السلطة السياسية،إن المشاركة السياسية تأتي عن قناعة وا يمان المواطن بأنه جزء لا يتجزأ من النظام السياسي الذي له مصلحة مباشرة في دعمه أو معارضته، لذا فالمشاركة السياسية لا يمكن فصلها عن الثقافة السياسية للمجتمع.

وتعرفها" سيدني فيربا "بأنها" النشاطات القانونية التي يقبل عليها المواطنون بهدف التأثير على اختيار الأشخاص في الحكومة(4) ، ويرى "مايرون " أن " المشاركة السياسية هي فعل تطوعي ناتج أو مستمر على شكل سلسلة متصلة يوظف بصورة شرعية أو غير شرعية الطرق التي تهدف للتأثير على اختيار السياسيات العامة(5)" ، كما يشير "كريفيتاريس "إلى الطرق غير الاعتيادية أو غير الاتفاقية والتوجه الراديكالي أو الثورة، وهي أشكال تؤثر على الفرد والجماعة ومستويات التنظيم(6).

هي مساهمة الفرد في أحد الأنشطة السياسية التي تؤثر في عملية صنع القرار و/أو اتخاذه، والتي تشمل التعبير عن رأي في قضية عامة، والعضوية الحزبية، والانضمام لمؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني أو التعاون معها، والترشيح في الانتخابات، وتولى أي من المناصب التنفيذية والتشريعية، وتثير المشاركة السياسية مجموعة من الإشكاليات النظرية، من بينها إشكالية العلاقة بين المساواة والمشاركة على أساس أنه لا وجود فعلياً للمشاركة الكاملة لعموم المواطنين بسبب التمييز بينهم وفق معايير مختلفة، وفي الوقت نفسه فإن من المتعذر وضع المساواة على قمة منظومة القيم السياسية في ضوء اعتبارات

متعددة أبرزها تأثر سيادة الدولة بفعل العولمة وبالتالي تراجع دورها الاقتصادي والاجتماعي.

كذلك فإن هناك إشكالية العلاقة بين السلطة والمشاركة وجوهرها السؤال التالي: هل يمكن أن تنشأ سلطة قوية في ظل مشاركة فعالة؟ مثل هذا السؤال يمكن الإجابة علية بالإيجاب في حالتين، الأولى افتراض أن المشاركة تساو ي التأييد للسلطة وهو ما قد لا يتحقق بالضرورة، والثاني ترسيخ التقاليد الديمقراطية بما يساعد على تقبل السلطة للنقد من جهة وعدم التجاوز في ممارسة النقد من جهة أخرى بما يؤدى إلى انتشار الفوضى السياسية.

بعبارة أخرى، المشاركة السياسية مبدأ ديمقراطي من أهم مبادئ الدولة الوطنية الحديثة، مبدأ يمكننا أن نميز في ضوئه الأنظمة الوطنية الديمقراطية التي تقوم على المواطنة والمساواة في الحقوق والواجبات، من الأنظمة الاستبدادية، الشمولية أو التسلطية التي تقوم على الاحتكار، مبدأ يقيم فرقاً نوعياً بين نظام وطني ديمقراطي قوامه الوحدة الوطنية، وحدة الاختلاف والتنوع والتعارض الجدلي، ونظام شمولي أو تسلطي قوامه التحاجز الاجتماعي والحرب الأهلية الكامنة التي يمكن أن تنفجر عنفاً عارياً وتدميراً ذاتياً في أي وقت، مبدأ سياسي وأخلاقي يقيم فرقاً نوعياً بين الحرية والاستبداد.

فهي إعطاء المواطنين الفرص المتكافئة لصياغة شكل الحكم والإسهام في تقرير مصير دولتهم على النحو الذي يريدونه، بحيث يكون بإمكانهم صياغة الظروف السياسية على النحو الذي يرغبون الحياة في ضله،

وهب حرص الفرد على أن يكون له دور ايجابي في الحياة السياسية من خلال المزاولة الإرادية مقابل التصويت والترشح للهيئات المنتخبة، أو مناقشة القضايا السياسية مع الآخرين بالانضمام إلى المنظمات الوسيطة(7).

المشاركة السياسية في أي مجتمع هي محصلة نهائية لجملة من العوامل الاجتماعية الاقتصادية والمعرفية والثقافية والسياسية والأخلاقية، تتضافر في

تحديد بنية المجتمع المعني ونظامه السياسي وسماتهما وآليات اشتغالهما، وتحدد نمط العلاقات الاجتماعية والسياسية ومدى توافقها مع مبدأ المشاركة الذي بات معلماً رئيساً من معالم المجتمعات المدنية الحديثة، المجتمعات التي أعاد العمل الصناعي وتقدم العلوم والتقانة والمعرفة الموضوعية والثقافة الحديثة بناء حياتها العامة وعلاقاتها الداخلية، على أساس العمل الخلاق، والمبادرة الحرة، والمنفعة والجدوى والإنجاز، وحكم القانون، في إطار دولة وطنية حديثة، هي تجريد عمومية المجتمع وشكله السياسي وتحديده الذاتي.

ويمكن القول إن المشاركة السياسية هي التعبير العملي عن العقد الاجتماعي الطوعي، لا في مفهومه فحسب، بل في واقعه العملي أيضاً، إذ تعيد المشاركة السياسية إنتاج العقد الاجتماعي وتؤكده كل يوم، أي إنها تعيد إنتاج الوحدة الوطنية وتعززها كل يوم، وهذه أي الوحدة الوطنية من أهم منجزات الحداثة، ولا سيما الاعتراف بالحقوق الناجمة عن الاعتماد المتبادل بين مختلف الفئات الاجتماعية وا إسهام كل منها في عملية الإنتاج الاجتماعي على الصعيدين المادي والروحي، نعني الإنتاج والاستهلاك والتوزيع والتبادل، وهي من ثم، تعبير عملي عن المواطنة، أي عن صيرورة الفرد، من الجنسين بالتساوي، عضواً في الدولة الوطنية متساوياً، بفضل هذه العضوية، مع سائر أفراد المجتمع وأعضاء الدولة في جميع الحقوق المدنية والحريات الأساسية، ويمكن القول أن المشاركة السياسية هي جوهر المواطنة وحقيقتها العملية، وهي التي تحدد الفارق النوعي بين الرعايا والمواطنين وبين الامتيازات والحقوق. ذوو الامتيازات، في كل عصر وفي كل نظام، لم يكونوا مواطنين، بل رعايا. وذوو الامتيازات اليوم ليسوا مواطنين، بل هم رعايا وموالون وعبيد، فمن يظن نفسه سيداً على جماعة من العبيد هو أكثر منهم عبودية. وذوو الاميتيازات اليوم ليسوا وطنيين، لأن الوطنية تتنافى مع الامتيازات على طول الخط، والنظام الذي يقوم على الامتيازات وتسلسل الولاءات ليس نظاماً وطنياً بأي معنى من المعاني. الوطنية هنا مرادفة

لكلية المجتمع وعمومية الدولة وسيادة الشعب، وليست حكم قيمة أو صفة أخلاقية. المواطنون فقط هم ذوو الحقوق المدنية، الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية التي يعترف بها الجميع للجميع بحكم العقد الاجتماعي، ويصونها القانون الذي يعبر عن هذا العقد.

المفهوم السياسي والاجتماعي للمشاركة السياسية:

يعرف علم السياسة المشاركة السياسية على أنها عملية: "إعطاء الحق الديمقراطي الدستوري لكافة أفراد المجتمع البالغين العاقلين في الإشراك بصورة منظمة في صنع القرارات السياسية التي تتصل بحياتهم في مجتمع من المجتمعات على ألا تكون المشاركة السياسية قاصرة على إعطاء هذا الحق، ممارسة فعلية بعيدا عن عوامل الضغط والإجبار والإلزام، إذ يجب أن تضل في إطار ديمقراطي يتسق معه إطار الشعور بالمسؤولية الاجتماعية تجاه الأهداف المجتمعية العامة، وفي إطار الشعور بحرية الفكر وحرية العمل وحرية التعبير عن الرأي(8) ".

أما في علم الاجتماع فتعرف المشاركة السياسية بأنها "العملية التي يمكن من خلالها أن يقوم الفرد بدور في الحياة السياسية لمجتمعه بقصد تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية والاقتصادية على أن تتاح الفرصة لكل مواطن بأن يسهم في صنع هذه الأهداف وتحديدها والتعريف على أفضل الوسائل والأساليب لتحقيقها، وعلى أن يكون إشراك المواطنين في تلك الجهود على أساس الدافع الذاتي والعمل التطوعي الذي يترجم شعور المواطنين بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه أهدافهم والمشكلات المشتركة لمجتمعهم(9) ".

كما يعرفها بعض الباحثين بأنها "تلك الأنشطة التي يشارك بمقتضاها أفراد مجتمع ما في اختيار حكامه وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر، أي أنها تعني إشراك الفرد في مختلف مستويات النظام السياسي(10) ".

لذا يمكننا أن نفرق بين مستويين من المشاركة السياسية: المباشرة وغير المباشرة وهي تقوم (المشاركة السياسية) بأنواعها على أربعة مبادئ:

أ- مشاركة سياسية يجب أن تكون أفقية ورسمية بين مختلف المستويات، الهيئات ولا يجب أن تقتصر على أناس من طبيعة واحدة.

ب- اتخاذ القرار من أجل التخطيط وأولوياته، لا يجب أن تقوم به مجموعة فقط تعتبر نفسها صفوة مميزة في المجتمع وهي الجديرة والأحق بتحديد أولويات اتخاذ القرارات وا ٍنما لابد أن تكون المشاركة واسعة النطاق، حيث تمس القاعدة العريضة من المواطنين وليس من مشاركة الصفوة فقط.

ج- يجب أن يعكس تخطيط احتياجات الناس بصفة عامة والشريحة العريضة بصفة خاصة، كما أن خطط التنمية يجب أن تشارك في وضعها ومناقشتها مختلف الشرائح الموجودة في المجتمع.

د- يجب أن تتضمن عملية المشاركة عملية الضبط والمراقبة والمشاركة في اتخاذ القرار بجانب من الآراء من القاعدة والقمة والعكس(11).

كما أنها تتضمن ضبط الوقاية، أي أن تكون نوعية، بالإضافة إلى ما سبق ذكره هناك نقطة هامة أشار إليها أغلب الباحثين من أن المشاركة السياسية بمعناها الاجتماعي والسياسي تعتبر ركيزة أساسية في كل الديمقراطيات.

وعلى الرغم من أهمية المشاركة السياسية في تدعيم الديمقراطية إلا أن حق المشاركة السياسية لا يمارسه كل الذين يملكونه، إذ تختلف المشاركة السياسية باختلاف الظروف واختلاف الوقت والمكان، إلى جانب اختلاف نوع المشاركة وصورها وأسلوب التعبير عنها وطريقة ممارستها، حيث يرى بعض المهتمين بعلم الاجتماع الانتخابات بأن هناك مراحل معينة من التنمية القومية تمر بها بعض الدول يكون فيها الناس أكثر نشاطاً وأكثر اشتراكاً في الحياة السياسية، وأن حجم وعدد المشاركين يزيد كلما زادت درجة نمو البلد اقتصادياً، فحدوث حراك اجتماعي تتبعه بالضرورة زيادة في عملية المشاركين السياسية.

2. أشكال وصور المشاركة السياسية:

إن المشاركة السياسية ترتبط بالحرية الشخصية للمواطن، وسيادة قيم المساواة، وبإقرار الحاكمين بحق المحكومين، بأن لهم حقوقا دستورية وقانونية تمنحه الحق في المشاركة في اتخاذ القرار، وأن من واجب الحاكمين إتاحة الفرص أمام المواطنين لممارسة حقهم في المشاركة السياسية، دون ضغط أو إرهاب، ولممارسة هذا الحق فإن هناك عدة أشكال أقدمها وأكثرها شيوعا الانتخاب، هذه الصور من المشاركة السياسية تعرفها الأنظمة الديمقراطية وغير الديمقراطية، وا ٍن اختلفت دلالتها ودرجة تأثيرها، فهي في الأولى آلية للمفاضلة بين المرشحين بدرجة كبيرة من الحرية، وفي الثانية أداة للدعاية وكسب الشرعية، أكثر منها أداة للاختبار الواعي للتأثير في شؤون الحكم والسياسة.

وفي دراسة لكارل دوتش، فإنه صنف عملية الإدلاء بالصوت الانتخابي، ضمن المستوى الثاني للمشاركة السياسية الذي يشمل المهتمون بالنشاط السياسي، ويتابعون بشكل عام ما يحدث في الساحة السياسية.

وعموما، فإن الانتخابات هي أهم مظاهر المشاركة السياسية في النظم الديمقراطية، فحتى يشارك الشعب في السلطة عليه أن يختار ممثليه وهذا يتم عن طريق الانتخابات، التي تختلف نظمها وأنواعها من مجتمع لآخر، ولكنها تتفق جميعا علما أن الصوت الذي يدلي به المواطن في الانتخابات هو النصيب الفردي للمواطن في المشاركة السياسية، وان مجموع الأصوات والتي تشكل الأغلبية هي تعبير عن إرادة الأمة.

إن التصويت أو الانتخاب ليست هي الصورة أو الشكل الوحيد للمشاركة السياسية، بل إن المشاركة السياسية تتخذ عدة أشكال وصور أخرى قانونية مثل عضوية الأحزاب السياسية والنقابات المهنية والعمالية والجمعيات الفكرية، وجماعات المصالح بصفة عامة، بالإضافة إلى صور غير قانونية مثل استخدام المال في العمل السياسي عندما يتجاوز حدودا معينة تفوق ما يسمح به القانون

كالاشتراكات في الأحزاب السياسية أو كتبرعات صغيرة معلنة، كذلك فإن دراسة المشاركة السياسية لا تقتصر على السلوك السياسي الفردي، وا ٍنما تمتد إلى العمل الجماعي(12).

للمشاركة السياسية مستويات وأشكال عدة سنحاول أن نوجزها فيما يلي:

أ) مستويات المشاركة السياسية: تختلف مستويات المشاركة السياسية ما بين مجتمع وآخر وفي بعض الأحيان داخل المجتمع الواحد وتختلف كذلك من زمن إلى آخر ومن نظام إلى آخر، فالمشاركة قد تصل في أحيان إلى تقلد مناصب عليا في السياسية وقد تكتفي أحيانا أخرى وهو الأغلب، على الإدلاء بالتصويت الانتخابي، كما أنها تختلف ما بين النساء والرجال وبين الشباب والشيوخ، فالإقبال عليها يكون بشكل عام مختلف ومتذبذب وكل هذا تحدده اعتبارات نفسية، اجتماعية واقتصادية داخل المجتمع الواحد.

ونجد في دراسة "كارش دوتش" أجراها في بداية الستينيات حدد فيها ثلاث مستويات للمشاركة السياسية وهي:

* المستوى الأول: يضم هذا المستوى النشاط في العمل السياسي ويتطلب من الشخص المنتمي لهذه الفئة أن تتوفر فيها شروط منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- عضوية منظمة سياسية.
- التبرع لمنظمة سياسية أو لمترشح الانتخابات العامة.
- حضور الاجتماعات السياسية بشكل دوري.
- المشاركة في الحملات الانتخابية.
- توجيه الرسائل بشأن قضايا سياسية للسلطة التنفيذية أو النيابية أو الصحافة.
- الحديث في السياسة مع أشخاص خارج نطاق الدائرة الضيقة المحيطة بالفرد.

* المستوى الثاني: يضم هذا المستوى المهتمين بالشكل العام بما يحدث في الساحة السياسية وهم الذين يدلون بأصواتهم في الانتخابات.

* المستوى الثالث: ينطوي تحته الذين يشاركون بشكل موسمي في العمل السياسي أو يشاركون اضطرارياً في أوقات الأزمات وعندما تكون مصالحهم مهددة.

رأينا فيم سبق مستويات المشاركة السياسية وسنتطرق في العنصر الموالي إلى:

ب) دوافع المشاركة السياسية: إن المشاركة السياسية واجب وطني على كافة البالغين والعاقلين، لكن هذا الواجب الوطني لا يحقق مشاركة سياسية وحدها، فالمشاركة الفعالة هي عمل إرادي يقوم به المواطن بحكم أنه إنسان عاقل لا يمارس سلوكا اجتماعياً وسياسياً إلا إذا كان يعرف أن هناك فائدة خاصة أو عامة مادية أو معنوية قريبة أو بعيدة، وعليه نجمل أهم الأسباب أو الدوافع التي تؤدي إلى المشاركة السياسية:

* الدوافع النفسية: إن الدوافع النفسية للمشاركة السياسية تعطي الكثير من المشاركين الطمأنينة والثقة في النفس، حيث يسعى المشارك سياسيا في إثبات وجوده وتأكيد ذاته كإنسان حر الإرادة قادر على اتخاذ موقف في موضوع سياسي هام له أهمية.

* دوافع عن وعي سياسي: إن المشاركة السياسية كتعبير عن وعي سياسي يربط فيها المشارك بين الحقوق والواجبات التي يحصل عليها لكونه جزء من المجتمع، وواجباته اتجاه هذا المجتمع فالكثير من المشاركين السياسيين يتعاملون مع المشاركة كنوع من الواجب الوطني وكمسؤولية وطنية يجب ألا يتقاعس المواطن الحقيقي عن القيام بها.

* المشاركة السياسية كأداة للتعبير عن المطالب: إن المطالب هذه قد تكون ذات صبغة نقابية أو سياسية أو اجتماعية، فالمشاركة في الاستفتاء أو في

انتخابات رئاسية أو في الانتماء لحزب سياسي يكون دافعه إشباع رغبات أو تلبية مطالب يرى المشارك أنه بمشاركته سيصلها.

* المشاركة السياسية بدوافع دينية أو عرقية: يظهر هذا النوع في المشاركة عند الحركات القومية والجماعات الدينية، فهم يجدون فيها وسيلة فعالة لإبراز أفكارهم القومية أو الدينية وحتى إقحام حركاتهم ضمن السياسة العامة للدولة، وغالباً ما تأخذ المشاركة من هذا القبيل طبعا عنفوياً وصراعياً مع النظام السياسي.

* المشاركة السياسية خوفاً من السلطة: إن هذا النوع من المشاركة يوجد بصفة خاصة في العالم المتخلف، وخصوصا عند الشرائح التقليدية والتي تكثر فيها الأمية، فهم يرون أن التصويت في الانتخابات أو الاستفتاء أو الخروج في مظاهرات أو المشاركة في التجمعات التي تدعو إليها الدولة أمور سلطوية وأوامر يجب تطبيقها ومن خالفها يعاقب، لذا فهم يشاركون بدافع الخوف.

* المشاركة السياسية لهدف منصب أو موقع وظيفي أحسن: ربما يكون المواطن غير مهتم بالأمور السياسية إلا أن حدوث أي أمر يهدد مصالحه أو قيمه أو معتقداته، هذا يؤدي به إلى الخروج من حالة اللامبالاة إلى حالة المبالاة، كالانخراط في الحياة السياسية لا لشيء إلا لمواجهة الخطر المحدق به ويهدد كيانه ووجوده.

* المشاركة السياسية كمظهر للتضامن العائلي أو القبلي: إن المشارك في هذه الحالة لا يكون له أي ميول سياسي ولا يرغب في شغل أي منصب سياسي ولا ينتمي إلى أي جماعة سياسية ولكنه يشارك في الانتخابات ليدعم أحد أفراد عائلته أو أقربائه مثلاً. فهذا النوع من المشاركة يكون ظرفياً وآنياً يستجيب لمتطلبات الموقف.

ج) أشكال المشاركة:

سنورد في هذا العنصر، بشيء من الشرح المفصل، أشكال المشاركة السياسية:

1- أشكال المشاركة السياسية:

تختلف المشاركة السياسية في أشكالها ومظاهرها، وعموما يمكن تقسيمها إلى: مشاركة مؤسساتية، مشاركة منظمة ومشاركة انفرادية أو مستقلة.

ويراد بالمؤسساتية أو الرسمية أن المشاركة تحدث فيها عن طريق السلوكات والمؤسسات الرسمية والدائمة للدولة، فالمشاركة السياسية على هذا المستوى تعني المسؤولين والأعوان التنفيذيين والمسؤولين عن وسائل الإعلام من تلفزة وا ٍذاعة وصحف أو بشكل آخر أولئك المنخرطين في النظام السياسي.

ويراد بالمشاركة المنظمة، المشاركة في إطار مؤسسات و تنظيمات قائمة تشكل حلقة وصل بين المواطن السياسي والنظام السياسي، أي أنها الأجهزة التي تقوم بمهمة تجميع ودمج المطالب الفردية والتعبير عنها وتحويلها إلى اختيارات سياسية عامة ومن هذه الأجهزة الانضمام للأحزاب السياسية والنقابات وجماعة الضغط.

ويراد بالمشاركة المستقلة أو الفردانية أن الفرد فيها يتمتع بحرية مطلقة في تحديد نوع المشاركة ودرجتها، حيث أنه مخير في أن يشارك أو يمتنع كما أنه يشارك بصفة فردية، ويمكن لنا تقسيم المشاركة الأخيرة هذه إلى نوعين: مشاركة دائمة ومستمرة ومشاركة ظرفية أو متقطعة.

فالمشاركة المتقطعة أو الظرفية سميت بذلك لأنها فعل آلي يمارسه الفرد لمدة واحدة أو عدة مرات في مناسبات محددة وتخص هذه المشاركة غالباً النشطاء غير السياسيين.

أما المشاركة الدائمة أو المستمرة تتضمن الفئات التي لها الاهتمام بالسياسة مثل المشاركين في الأحزاب السياسية والجمعيات والمنظمات وجماعات الضغط التي تمارس دورا في التنشئة السياسية، وتضم كذلك المشاركين في

الجمعيات الدينية والنقابات والحركات الطلابية وحركات الدفاع عن البيئة وحتى الجمعيات العنف السياسي وكذا جماعات المصالح. ولذلك فعدد المشاركين فيها يكون كبيرا جدا، كما أن المشاركة السياسية من خلال هذا النوع من التنظيمات هي أكثر بروزاً في المجتمعات الديمقراطية.

وا ذا كان السلوك الفردي متنوع الأشكال يتراوح بين التصويت إلى الاتصال الشخصي بصانعي السياسة، أو القرار فإن السلوك الجماعي هو متنوع الأشكال بحسب من يقوم به، فقد يشمل الاحتياجات الجماعية من مسيرات ومظاهرات واضطرابات وهذه يسمح بها القانون في بعض الدول وقد لا يسمح بها في دول أخرى.

ولكنها صورة من صور المشاركة السياسية، لأنها تسعى إلى التأثير على صانعي السياسة العامة لدفعهم اتخاذ قرارات معينة أو الامتناع عن اتخاذ قرارات أخرى،وأخيرا فإن دراسة المشاركة السياسية أصبحت تتسع أيضا لدراسة أعمال المعارضة والتي تتراوح ما بين إلقاء الحجارة على رجال الشرطة أو المسئولين في أعقاب مضاهرة بدأت سلميا وقد تصل إلى حد الاصطدام(13).

3. مراحل المشاركة السياسية:

ترتبط المشاركة السياسية بعدد من الإجراءات السابقة عليها تعد بمثابة تمهيد وا عداد لها، وبالتالي لأن عملية المشاركة مركبة تتكون من مراحل سابقة عليها وأخرى لاحقة.

– الإجراءات السابقة عليها:

1) قرار دعوة الناخبين (المشاركين): فيه يقوم الناخب بالمشاركة في المواعيد التي يحددها القرار بدعوة الناخبين إلى الانتخاب أو الاستفتاء.

2)فتح باب الترشح وا جراءاته ومنازعاته: يساهم في اختيار المواطن قياداته وممثليه في إدارة دفة الحكم.

3) إطار الترشح والمشاركة (الدورة الانتخابية): يقصد به النطاق المكاني الذي يرغب المرشح في تمثيله في البرلمان، والذي يرشح نفسه أيضا في إطاره، ويجوب حدوده لممارسة الدعاية الانتخابية التي يهدف من ورائها لكسب أصوات الناخبين في ذلك الإطار الذي تدور بداخله عملية المشاركة الموصلة في النهاية إلى مقاعد البرلمان.

4) الدعاية السياسية: هي وسيلة تعريف المواطن بمرشحهم وبرامجهم السياسية وفيها يعمل المرشحون على إبراز مزاياه من اجل الحصول على أصوات الناخبين، أما بالنسبة للإجراءات اللاحقة فتتمثل في إعلان نتائج الاستفتاء والانتخاب(14).

أشكال المشاركة السياسية:

وضع أولسن عام 1980نموذجًا يعتمد على السلوك السياسي الصريح للإنسان، ويتكون نموذج أولسن أيضًا من (6)شرائح للمشاركين سياسيًا، على أساس معايير للمشاركة السياسية تتضمن كل نشاط على المستوى المعرفي أو السلوكي صريحًا أو ضمنيًا، يؤثر فعلا على النظام السياسي أو لا يؤثر، وهو على النحو التالي(15):

1. القادة السياسيون.
2. النشطون السياسيون.
3. المتصلون بالحياة السياسية.
4. المواطنون العاديون.
5. الهامشيون.
6. المنعزلون.

ويميز رايت Wright 1992 بين ثلاثة أشكال للمشاركة السياسية، هي: المشاركة الحرة أو الاختيارية، والمشاركة لصالح النظام أو المقيدة بالنظام، والمشاركة كوسيلة استخدام شخصي، ويرى أن المشاركة الحرة هي القاعدة في

الديمقراطيات الليبرالية، حيث يستطيع الأفراد أن يختاروا ما إذا كانوا سيشاركون أم لا، وكيفية مشاركتهم والاستثناء الرئيس للطبيعة الاختيارية في هذا النوع من المشاركة هو التصويت الإجباري والمطبق في قليل من الدول مثل أستراليا وبلجيكا وهولندا حتى عام 1970 ، أما في العالم الثالث فإن الشكل التقليدي للمشاركة هو علاقة السيد/التابع، حيث يقدم الأشخاص ذوو المكانة المنخفضة دعمهم السياسي للسادة " أصحاب الأعمال– الرؤساء– القادة الدينيون وغيرهم"، وذلك في مقابل نوع من الحماية، وهذه المجاملات قد تتضمن الوعد بالحصول على عمل أو بعض المزايا، وهذا النمط من المشاركة هو مقايضة شخصية بين أفراد ذوي موارد شديدة التفاوت والاختلاف وبالتالي فهي شكل من أشكال الاستخدام(16).

ويميل بعض الباحثين إلى تقسيم المشاركة بناء على درجة الشدة إلى مشاركة منخفضة في القرار السياسي، أو مشاركة مرتفعة في القرار السياسي، أما الأنماط المنخفضة من المشاركة فتتمثل في طاعة القوانين، والالتزام بالأخلاق الحميدة، والدفاع عن الوطن، والتصويت، بينما تتمثل الأنماط المرتفعة من المشاركة في الاشتراك في: الحملات الانتخابية، وكتابة خطابات لأعضاء المجالس النيابية، والاشتراك في المظاهر السياسية، وسيادة نمط معين للمشاركة يتوقف على الثقافة السياسية السائدة، فهي التي تحدد الإطار العام للمشاركة(17).

ويرى "كسفير Kasfir 1976 " أن مدى المشاركة السياسية وحجمها يتعلق بأثرها على السياسات أو القرارات التي تتخذ، وهذا البعد هو أكثر جوانب المشاركة تعقيداً ويتضمن دراسة عدة تمييزات، ويمكن تقسيم المشاركة إلى مشاركة رمزية ، ومشاركة مادية ، تبعاً لما إذا كانت المشاركة شرفية ، أو ما إذا كان يقصد بها التأثير على عملية صنع القرار مباشرة ، والانتخابات التي تتحدد نتيجتها مقدماً، أو اللجان التي لا سلطة لها، أو اللجان المحترمة التي تضم

أعضاء جماعات الأقلية،تعد أمثلة للمشاركة الرؤية ، وتستخدم الحكومات أحياناً ا المشاركة الرمزية للتغطية على انخفاض فرص المشاركة المادية(18).

2. وسائل المشاركة السياسية:

2. 1. ماهية الانتخاب:

عرفت البشرية عبر تاريخها الطويل أساليب عديدة يصل عن طريقها الحكام إلى السلطة السياسية من أهمها وأحدثها الانتخاب.

الانتخاب هو التصويت لصالح أحد المرشحين في الانتخابات بمستوياتها المتعددة: الرئاسية – البرلمانية – المحلية، ويرتبط الحديث عن الانتخاب بإثارة عدة نقاط، إحداها تخص هيئة الناخبين أي بمن له الحق في التصويت، والقاعدة أن كل بالغ عاقل يتمتع بهذا الحق، إلا أنه من الناحية الفعلية ترد عليه عدة قيود تتعلق بالجنسية والنوع والأصل العرقي والإقامة والتعليم والملكية، مع اختلاف في حجم هذه القيود بحسب نظام الحكم القائم في الدولة.

النقطة الثانية تتعلق بالدوائر الانتخابية التي يتم تقسيم الدولة لها، إذ عادةً ما يجرى التقسيم على أسس متنوعة منها الحدود الإدارية، وعدد السكان، والتكوين المهني، أو الوظيفي، النقطة الثالثة وهي الأهم ترتبط بنظم الانتخاب، فالانتخاب قد يكون مباشراً على درجة واحدة أو غير مباشر على درجتين، وقد يكون فردياً أو بالقائمة، وقد يتم وفق نظام الأغلبية أو وفق نظام التمثيل النسبي، أما النقطة الرابعة والأخيرة فإنها هي الخاصة بإدارة الانتخاب، وتعد الإدارة الكفئة أو النزيهة هي التي تسمح للناخب بالإدلاء بصوته دون مضايقات بما يقتضيه ذلك من حسن اختيار مقار اللجان وتيسير إجراءات التسجيل وكفالة الإشراف القضائي على مختلف مراحل العملية الانتخابية أو إحداها.

فهو الوسيلة التي بموجبها يختار المواطنون الأشخاص الذين يسند إليهم مهام ممارسة السيادة أو الحكم نيابة عنهم سواء على المستوى السياسي

(الانتخابات البلدية، الولائية...) أو على مستوى المرافق المختلفة (اجتماعية، ثقافية، اقتصادية).

والانتخاب عموما ليس مؤسسة قانونية حديثة فقد عرف قديما عند بعض الأمم كالرومان قبل ميلاد المسيح بعدة قرون كما استعمل في القرون الوسطى من طرف الكنيسة وخاصة من اجل اختيار الإمبراطور الجرماني.

2. أنواع الانتخاب:

ينقسم الانتخاب إلى الانتخاب المقيد والانتخاب العام وكذا الانتخاب المباشر وغير المباشر وأخيرا الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة الانتخاب المقيد والانتخاب العام.

– الانتخاب المقيد: هو طريقة تحصر حق الانتخاب في أصحاب الثروة أو أولئك الذين يتمتعون بمستوى ثقافي معين أي تقرير حق الانتخاب بدون تقييده بشرط نصاب مالي أو شرط الكفاءة(19) (5).

– الانتخاب العام: هو انتخاب عام سري ومتساو، وهو حق من الحقوق التي تمارس من قبل كل المواطنين، وهو عكس الانتخاب المقيد لأنه أكثر ديمقراطية وشروطه خارجة عن النصاب المالي والكفاءة العلمية.

الانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر:

– الانتخاب المباشر: يقتصر على انتخاب الممثلين بصفة مباشرة أي اختيار الحاكم دون واسطة.

– الانتخاب غير المباشر: يتم عبر مرحلتين.

– المرحلة الأولى: تقتصر على انتخاب الناخبين.

– المرحلة الثانية: هؤلاء الناخبون يتولون بدورهم انتخاب مندوبين عنهم ثم يقومون هؤلاء المندوبين باختيار النواب في البرلمان.

الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة:

– الانتخاب الفردي: يعتمد على تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية كثيرة العدد ولكن حجم كل واحدة صغير ومحدود، بحيث يتولى ناخبو كل دائرة انتخاب نائب واحد فقط ليمثل الدائرة، والانتخاب هذا فردي لأن كل ناخب ينتخب فردا واحدا عن الدائرة وهذا في جميع الدوائر.

– الانتخابات بالقائمة: تعتمد على تقسيم الدولة إلى دوائر عددها أقل وحجمها أكثر بحيث يقوم الناخب في كل دائرة بانتخاب عدد معين من النواب 4 أو 5 أو أكثر، فالانتخاب يعتبر إذن بالقائمة لأن الناخب في الدائرة لا ينتخب نائبا واحدا بل قائمة من النواب.

3. شروط المشاركة في الانتخاب:

يمكن المشاركة في الانتخابات لكل مواطن تتوفر فيه صفة وشروط الناخب ومن بين هذه الشروط وأهمها:

– شرط الجنسية: هي رابطة الانتماء للدولة باعتبار الفرد مواطنا جزءا من شعبها، ومن الطبيعي أن تشترط الدول أن يكون الفرد مواطنا متمتعا بالحقوق السياسية (الانتخاب، الترشح) فالأجانب ليس لهم الحق في الانتخاب لأنهم ليسوا من شعب الدول، بل عادة تتحفظ الدولة بالنسبة لمن اكتسبوا جنسية الدولة حديثا، فتشترط الدولة كي يتمتعون بحق الانتخاب قضاء فترة معينة بعد تجنسهم تكون عادة 5 سنوات حتى تتحقق الدولة من ولائهم واستقرارهم في جنسيتهم.

– شرط السن: ليس من المنطقي أن يتقرر حق الانتخاب للأطفال حديثي العمر بالرغم من أنهم مواطنين، فالانتخاب يتطلب حدا أدنى من العمر، حتى يستطيع المواطن الإدراك عقليا ويمكنه بالفعل مباشرة حق الانتخاب، من المعلوم أن سن الرشد يكسب الإنسان الأهلية القانونية وحرية التصرف وسلطة القرار وملكة التمييز.

– شرط الأهلية العقلية: ليس من الممكن إعطاء حق الانتخاب لشخص فقد قواه العقلية، فإذا شاء قدر الفرد أن يولد مجنونا فلا يتقرر له حق الانتخاب

أصلا، أما إذا طرأ عليه الجنون فيما بعد يتوقف حقه في الانتخاب، ولكن إذا شفي من جنونه فيعود إليه حق الانتخاب.

وحتى لا يحرم حق الفرد من الانتخاب ومن ممارسة حقوقه السياسية لا بد من أن يتقرر الجنون بحكم قضائي.

* شرط الأهلية الأدبية: يقصد به حرمان الأفراد الذين ارتكبوا الجرائم الماسة بالشرف أو الاعتبار أو الكرامة الأدبية من حقوقهم السياسية ومنها حق الانتخاب، وتفرق القوانين الانتخابية عادة بين الجرائم الكبرى وهي الجنايات وبين الجرائم المتوسطة وهي الجنح (ذات العقوبات الأقل من الجنايات)(20).

ب. ماهية الاستفتاء:

الاستفتاء يعنى إحالة القوانين التي نوقشت بالبرلمان وكذلك التعديلات الدستورية التي أقرها هذا الأخير فضلاً عن القضايا العامة ذات الأهمية إلى المواطنين لاستطلاع رأيهم فيها.

وعلى الرغم من أن الاستفتاء يعد نظرياً الوسيلة المثلى لإعمال السيادة الشعبية من خلال الاحتكام المباشر للرأي العام، إلا أنه يرد عليه تحفظان أساسيان أحدهما خاص بتأثيره على أضعاف وضع البرلمان في إطار النظام السياسي من خلال رد تشريعاته وتعديلاته للمواطنين لإبداء الرأي فيها، والآخر خاص بنقص المعلومات ذات الصلة بالموضوعات محل الاستفتاء لدى المواطنين مما يشكك في القدرة على استقصاء مختلف جوانبها.

1. تعريف الاستفتاء: هو نمط ديمقراطي لاتخاذ القرار ومظهر من مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة أي التي تمارس عبر وسائل معينة يستعملها المواطنون والمواطنات للموافقة أو لرفض بعض المشاريع الدستورية أو القانونية وقد يكون الاستفتاء اختياريا أو إجباريا حسبما تقتضيه أحكام الدساتير المعمول به، وحسب طبيعة المجالات التي يمكن استشارة الشعب فيها.

2. مظاهر الاستفتاء: يكتسي الاستفتاء ثلاث مظاهر:

– الاستفتاء الدستوري والتأسيسي: يطبق هذا النوع من الاستفتاء بشأن وضع الدستور ذاته أو تعديله (هذا ما هو معمول به في مصر وتونس حيث يمكن وضع أو تعديل الدستور عن طريق الاستفتاء).

– الاستفتاء التشريعي: يستفتى المواطنون على مشروع قانون يتعلق بمسائل عامة يمكن أن تكون ذات صيغة سياسية.

– الاستفتاء السياسي: يمكن استفتاء المواطنين حول مواضيع ذات صيغة سياسية (مثل وضع خطة أو برنامج عمل الدولة أو الموافقة على قرار سياسي بالغ الأهمية والموافقة على ترشح رئيس الجمهورية).

ج. المعارضة السياسية:

لها معنيين، في معناها العضوي هي الهيئات التي تراقب الحكومة وتنتقدها وتستعد للحلول محلها، أما في معناها المادي النشاط المتمثل في رقابة الحكومة وانتقادها للحلول محلها فيقال لكل مواطن حق المعارضة السياسية ويمارس المواطن هذه المعارضة بوسائل متعددة، أهمها الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة.

إن المعارضة السياسية كمصطلح يقترن بالأحزاب السياسية، وقد تتمثل المعارضة بحزب واحد، أو مجموعة أحزاب، وهي ترتدي أشكالا متنوعة من النضال، فقد يكون نضالها مشروعاً بقانون تشر ّعه مؤسسات الدولة المعنية، وهذا ما تعترف به الدول التي تعتمد النظام الديمقراطي في إدار ة الدولة، ومثل هذه النظم ضمناً تؤسس لمبدأ تداول السلطة، بالمقابل ثمة أنظمة ديكتاتورية تحظر على المعارضة النشاط السياسي كما هو حال كثير من بلدان العالم ومن ضمنها الأقطار العربية، والمعارضة تتنوع أشكال نشاطها، فمنها من يمارس العمل السياسي السلمي، وأخرى قد تعتمد الكفاح المسلح، وقد تتطور الحالة سلباً أحياناً لتنتهي بحرب أهلية لا سيما في البلدان المقسمة عرقياً أو دينياً أو طائفياً، وحالة

لبنان مازالت ماثلة أمامنا لا تغيب عن البال وقد ارتدت الطابع الديني، واليوم الصراع الطائفي مازال مرشحاً للانفجار، كما شهد العراق حالات مماثلة.

على العموم المعارضة السياسية تحمل عادة الطابع التنافسي، وتعني فيما تعنيه مخالفة الرأي السائد سلطوياً، ومعارضة سياسة النظام، فلها هي أيضا رؤاها وتطلعاتها، وقد تطرح برنامجا سياسيا بديلا، ترسم فيه تصورها التنموي اجتماعيا واقتصاديا، فضلا عن تصورها لطبيعة وشكل الحكم وإدارة السلطة، وللحقيقة نقول: لا إصلاحات دون معارضة، ولا سياسة أصلا دون تعددية ومن التعددية تنبثق المعارضة والتنافس، فحيوية المجتمعات تعود من بعض الجوانب، إلى التعددية السياسية، وإلى المعارضة النشطة حيث تكون نداً للحكومة ومعارضاً لها، وبديلا عنها...

إن محاولات كثيرة اليوم تبذل للنيل من المعارضة والحط من شأنها ومكانتها ومن جدوى بقائها والإساءة إليها، وبأنها عاجزة عن فعل التغيير، فلا ضرورة لوجودها إذاً، وبالتالي القبول منطقيا بما هو قائم مهما قسا وعتا الحاكمون، والحقيقة أن واقع المعارضة تختلف في النضال السياسي بين الأنظمة التي تعيش الحياة الديمقراطية في الحكم من جانب، وبين الأنظمة الاستبدادية التي تتفرد بالسلطة من جانب آخر، فالقول بأن المعارضة ستبقى مشلولة وعاجزة عن صنع التغيير في الأنظمة الاستبدادية، وليست قادرة على أن تلعب دورها إلا إذا وجدت في النظم التي تتبع النظام الديمقراطي في إدارة الحكومة، حيث يكون تداول السلطة متوفرا ومحققا، مثل هذا الحكم ضار لا يمكن الأخذ به وهو منافٍ للواقع في ظل التقانة المعلوماتية الحديثة.

المعارضة السياسية عادة تحمل معنى المضمون التنافسي بين جماعات سياسية لهاتصورها الخاص في كيفية سياسة المجتمع وإدارته للوصول إلى السلطة، وهي تعني بالأساس مخالفة الرأي السائد سلطويا، فلها أجندتها النضالية الخاصة بها، وهي تستغل التناقضات بين السلطة والشعب وحالة اللااستقرار

والتذمر والاستياء، مما يحدو بالناس اتخاذ مواقف مناوئة للسلطة، ويكون المجتمع المدني والأحزاب السياسية خارج السلطة تنشط للعمل لمجيء بديل عنه يحلّ محل الفئة الحاكمة، والمعارضة في هذه الحال طالما تتكئ على الشعب فينبغي عليها أن تكون صادقة معه، لا تكون اللعبة فقط هي وسيلة للوصول إلى السلطة فحسب، وليس لتغيير النهج، ويغدو الفريق الحاكم كالفريق السابق أي (حكومة قيصرية برداء بلشفي) بتعبير بليخانوف في حالة روسيا...، فالمعارضة يمكن لها المطالبة بتسويات عديدة متفق حولها، وينبغي ألا تكون السلطة هي الهدف، أما الهدف الأساس فهو التعددية السياسية، ومبدأ تداول السلطة، وحرية التعبير والإعلام، والعمل على التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والشعب مصدر التشريعات، وفصل السلطات (التنفيذية، التشريعية، القضائية) فمن يقبل بهذا يعني أنه ساوى نفسه بالآخرين، فلا يبقى حينئذ غير التنافس عبر صناديق الاقتراع، ليحدد من الحاكم ومن هو المحكوم، واللعبة الديمقراطية هذه لا بد أن تستمر.

3. الأحزاب السياسية مفهومها ودورها:

1- مفهوم الأحزاب السياسية: الأحزاب السياسية هي عبارة عن تجمع منظم من المواطنين تأسس للدفاع عن آرائهم ومصالحهم وا ٍعلائها من أجل تنفيذ برنامج الإصلاح بالمشاركة في الحياة السياسية بواسطة الأنشطة المكملة(21) ، كما أنها تنظيمات شعبية تستقطب بالرأي العام وتستهدف تولي السلطة في الدولة(22).

يعرف جورج بيردو الحزب على أنه: كل تجمع من الأشخاص الذين يؤمنون ببعض الأفكار السياسية على انتصارها وتحقيقها، وذلك بجمع أكبر عدد ممكن من المواطنين حولها والسعي إلى الوصول إلى السلطة أو على الأقل التأثير على قرارات السلطة الحاكمة.

أما جون بانوا يعرفها الحزب بكونه تجمع منظم بقصد المساهمة في تسيير المؤسسات والوصول إلى السلطة السياسية العليا في الدولة لتطبيق برنامجه في الدولة وتحقيق مصالح أعضائه.

وهناك من يُعرف الحزب على أنه تجمع عدد من السكان حول مجموعة معينة من الأفكار، فهو جماعة متحدة الأفراد تسعى للفوز بالحكم بالوسائل الديمقراطية بهدف تنفيذ برنامج سياسي معين.

ويتضح لنا جليا من خلال هذه التعاريف أن الحزب السياسي هو تنظيم يجمع عددا من الأفراد، له برنامج أو مذهب أو مشروع سياسي خاص به، يهدف للوصول إلى السلطة السياسية أو المشاركة فيها، يعتمد في تحقيق ذلك على دعم الشعب وذلك بتجميع أكبر عدد ممكن من الأفراد حوله

2. التعريف على ضوء مختلف خصائص الحزب: يجمع بعض الباحثين أن الحزب يجب أن يجمع بين خمسة معايير:

أ. تنظيم دائم: أي أن عمر الحزب يتجاوز عمر أعضائه فهو يستمد وجوده وبقاءه من كونه تنظيما معبرا عن مصالح مجموعة دائمة ومستمرة.

ب. تنظيم وطني: أي أنه مجرد تنظيم محلي حيث تكون هناك علاقات بين القمة والقاعدة المنتشرة عبر الوطن عن طريق خلايا وقسمات ولجان وفدراليات جهوية ... وهذا تمييز له عن اللجان البرلمانية الموجودة على المستوى الوطني.

ج. السعي للوصول إلى السلطة: أي أن هدفها الأساسي هو النضال من أجل الوصول إلى السلطة السياسية وتولي الحكم وممارسته سواء منفردا أو بالاشتراك مع أحزاب أخرى، وهذا لتمييزه عن الجماعات الضاغطة والنقابات التي تدافع عن مصالح محددة ولا تهدف إلى الوصول إلى السلطة.

د. الحصول على الدعم الشعبي: عمل الحزب يهدف إلى كسب الدعم الشعبي وجمع أكبر عدد من الأفراد حول أفكاره وبرنامجه بشكل سلمي وعن

طريق الاقتناع وبهذا يحصل الحزب على أصوات الناخبين لتمكينه من تحقيق أهدافه، وهذا ما يميزها عن النوادي والجمعيات المغلقة التي تعتمد في نشاطها على طرق ووسائل أخرى وتسعى إلى تحقيق أهداف أخرى.

هـ. المذهب السياسي: لابد أن يكون للحزب مذهب سياسي وأن يكون له برنامج خاص به وينفرد به، وبناء على هذه التعريفات نستخلص التعريف التالي: هو جمعية دائمة من الأشخاص الذين يدعون إلى نفس المذهب والتي تكون منظمة على مستوى وطني ومحلي بقصد الحصول على الدعم والتأييد الشعبي بغرض الوصول إلى السلطة وممارستها لتطبيق سياسة معينة.

3. تعريف المشرع الجزائري: نصت المادة (40) من دستور 1989 على أن حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، لكن دون المساس بالحريات الأساسية أو الوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب، وتبين المادة أن الحزب السياسي هو جمعية دائمة ذات طابع سياسي تعمل على جمع عدد من المواطنين حول برنامج سياسي معين بقصد تحقيق هدف لا يدر ربحاً وسعياً للمشاركة في الحياة السياسية، بما في ذلك الوصول إلى السلطة وممارستها وذلك بوسائل ديمقراطية سلمية.

دور الأحزاب في المشاركة السياسية: أخذت الأحزاب السياسية تلعب دورا هاما إذ عملت على استقطاب الناخبين لكي يصوتوا لمرشحيهم في الانتخابات بواسطة البرامج الحزبية المنظمة التي تتقدم بها إليهم، وتعبر عن مبادئها وأهدافها من ناحية، ومن ناحية أخرى تقوم باختيار مرشحيها من هذه الانتخابات، وعمل الدعاية الانتخابية لهم في مواجهة منافسيهم الذين يمثلون الأحزاب الأخرى، كما أنها تتصارع سياسيا داخل البرلمان المنتخب عن طريق أعضائه(23).

4. أهمية الأحزاب السياسية: يجمع الباحثون على أن الأحزاب السياسية رمز للديمقراطية فلا وجود لهذه الأخيرة دون وجود الأحزاب السياسية إذ تلعب دورا أساسيا في التعبير عن مختلف الاتجاهات السياسية في الدولة ويرجع لها الفضل

في التعبير عن الرأي العام وبهذا تصبح إمكانية مشاركة الشعب في الشؤون العامة والحياة السياسية، لقد أصبحت الأحزاب السياسية عنصرا هاما في كل الأنظمة السياسية سواء كانت ديمقراطية أو استبدادية، ليبرالية أو اشتراكية، متقدمة أو نامية وأصبحت ضرورة لابد منها ولم يوجد هناك تزامن تاريخي بين الأحزاب السياسية والديمقراطية حيث الأحزاب السياسية ظاهرة حديثة نسبيا في شكلها الحالي.

رغم أهمية الأحزاب السياسية نجد أن هناك من يرى ضرورة وجود الأحزاب السياسية وهناك من رأى أنها عامل شقاق وصراع وفوضى، كما يلي:

أ. الرأي المعارض: يرى المعارضون لوجود الأحزاب السياسية أنها تعمل على الشقاق والقضاء على الوحدة الوطنية وتؤدي إلى زرع روح الانقسام بين المواطنين وتعمل على معارضة و نقد كل ما يتقدم به الغير من حلول للمشاكل ويرون أنها تعمل إلى تحقيق مصالح أعضائها الخاصة على حساب المصلحة العامة وتتأثر بالإيديولجيات الأجنبية وقد تصبح بذلك تنظيمات تعمل لمصلحة الخارج وأنها تدعي الديمقراطية وبمجرد وصولها إلى الحكم تصبح غير ذلك وتتحول إلى أحزاب دكتاتورية وتستعمل كل الوسائل من أجل البقاء في السلطة وتعمل بكل الوسائل من أجل الوصول إلى السلطة والتعددية الحزبية تؤدي إلى اختلاف بين الأحزاب وهذا يؤدي إلى ضعف الحكومات والأزمات السياسية خاصة في البلدان النامية، والأحزاب السياسية تسمح لأقلية بالسيطرة على الحكم على حساب الأغلبية.

ب. الرأي المؤيد: نجد أن هذا الرأي أقرب إلى الصواب وأكثر موضوعية ويرى هذا الاتجاه أن الأحزاب السياسية تحقق عدة مزايا في المجتمع:

- هي مدراس للتثقيف والتكوين يتخرج منها رجال السياسة وا إطارات تكون قادرة على قيادة البلاد.

- تقوم الأحزاب السياسية بتوجيه الجماهير وتكوين رأي عام أي أنها أداة لخدمة المنافسة الديمقراطية السلمية على السلطة واتصال بين الجماعات السياسية والجماهير من أجل تحقيق عمل سياسي منظم وتؤدي إلى خلق رأي عام يبصر حقائق الأمور وقضايا البلاد المختلفة.
- الحزب يتيح الفرصة للأفراد للتحاور المستمر مع السلطة وبالتالي المشاركة في الحياة السياسية.
- إن وجود معارضة منظمة يؤدي إلى محاسبة وانتقاد الحكام وهذا يمنع الحزب الحاكم من الاستبداد وتحقيق التداول إلى السلطة.
- وجود الأحزاب السياسية يؤدي إلى تنظيم المعارضة ويسمح للأقليات بالتعبير عن رأيها.
- وتعمل الأحزاب على تحديد وتشخيص المشاكل المختلفة الموجودة في المجتمع وبالتالي وضع حلول لها.
- إن التنافس بين الأحزاب السياسية من أجل الوصول إلى السلطة يؤدي إلى سعي كل حزب إلى كسب أكثر عدد ممكن من المساندين وبالتالي يعمل على التحسين المستمر لنشاطه وبرنامجه والارتقاء إلى الأفضل من أجل الوصول إلى الحكم، ومن أجل كل هذه الاعتبارات أصبحت الأحزاب السياسية تحظى باهتمام الدساتير وبعنايتها خاصة في البلدان المتقدمة وأصبح من غير الممكن أن يصل مترشح إلى منصب سلطوي دون أن ينتمي إلى حزب معين يدعمه.

5. وظائف الأحزاب السياسية: الأحزاب السياسية هي إحدى السبل المعبرة عن سيادة الأمة إذ هي عبارة عن تجمع الأفراد في تنظيمات تتولى مهمة اختيار مرشحي الأمة ولكي تظهر على المسرح السياسي تقوم بالوظائف التالية:

أ. التحليل التقليدي لدور الأحزاب: يؤدي الحزب هنا ثلاثة أدوار:

1. التأطير السياسي والإيديولوجي للناخبين والمترشحين: يعد دورا هاما خاصة في الأنظمة الليبيرالية (خلال الفترات الانتخابية) حيث تعمل الأحزاب على جمع واستخلاصا لأفكار والآراء وطموحات ورغبات المواطنين التي تتضارب أحيانا وصياغتها في إطار تنظيمي ومنظور موحد ثم عرضها في برنامج الحزب، فالحزب في هذه الحالة أداة تجمع بين الناخبين ببلورة أفكارهم وتحدد اختياراتهم واختيار الحكام والضغط عليهم لتغيير سياستهم أو تغييرهم أحيانا.

2. اختيار وانتقاء المترشحين للمناصب الانتخابية: يجعل هذا الدور الحزب يقوم بتجنيد وانتقاء الإطارات والكوادر السياسية التي تتولى قيادة الدولة.

3. تأطير المنتخبين: يقوم الحزب في هذه الوظيفة بإعلام النائب بكل ما يجري داخل دائرته الانتخابية واطلاعه على طموحات ورغبات ومشاعر كل الناخبين ويعمل الحزب على تعزيز العلاقة بين النائب والناخبين وا بقاء النائب في إطار التزاماته واحترام برنامجه المقترح من طرف حزبه وكذلك منعه من التصرفات المصلحية والفردية المؤدية إلى الانحراف.

ويعمل على تأطير النواب داخل المجالس المنتخبة (البرلمان) ويحميهم من الضغوطات والتهديدات التي قد يتعرضون لها.

ب . التحليل الحديث لدور الأحزاب:

. وظيفة الوساطة: تشمل الوظائف التقليدية حيث يعبر الحزب عن الإرادة السياسية لمجموعات مختلفة ويصبح الحزب هو الناطق باسم هذه المجموعات ويدافع عن مطالبها لدى الحكام.

وظيفة التوفيق الاجتماعي: يعمل كل حزب ويناضل من أجل بقائه واستمراره ويعمل الحكام على البقاء في الحكم، وتسعى الفئات الاجتماعية إلى تدمير هذا النظام أو تدميره لصالحها، والحزب من خلال تعبيره عن مطالب هذه الفئات بشكل سلمي يعمل على تهدئة الصراع الاجتماعي ويجعله صراعا

ديمقراطياً، تنافسياً وسلمياً وبذلك تحقيق التنافس السلمي على السلطة وبذا يحقق التوفيق بين الفئات الاجتماعية.

6. وسائل الأحزاب السياسية:

أ. الوسائل السياسية: وهي كثيرة منها:

التمثيل النيابي: هي أهم وسيلة، فالحزب يسعى إلى التواجد في كل المجالس المنتخبة المحلية أو الوطنية خاصة البرلمان، فكلما نجح الحزب في إيصال أكبر عدد ممكن من ممثليه إلى مثل هذه المناصب سيعمل على نشر مبادئه وتثبيتها وتتحقق مشاركته في السلطة و الوصول إليها.

المناقشة والإقناع: وهي الوسائل التي تحقق التماسك ووحدة الحزب، وتقضي على الخلافات المحتملة، كما يستعمل تجاه المواطنين لكسبهم والحصول على أصواتهم.

النقد: وذلك بإبراز نقائص وعيوب وأخطاء الأحزاب الأخرى وخاصة الحزب أو الأحزاب الحاكمة.

إدماج المصالح الخاصة في المصلحة الوطنية: وذلك عن طريق التمسك بالمبادئ والقيم والشعارات الوطنية حتى لا تظهر أنها لا تتناقض مع المصلحة الوطنية بل تعمل على تحقيقها وخدمتها.

ب. وسائل الاتصال: تلجأ جميع الأحزاب إلى الوسائل الإعلامية المختلفة من صحف وا ذاعة مسموعة ومرئية، حيث تصدر الجرائد والمجلات والبيانات للإقناع ببرنامجها وتحقيق مختلف أهدافها، وهذه الوسائل ذات فعالية كبيرة إلى درجة أن طل حزب يسعى إلى أن تكون له عدة وسائل إعلامية تحت تصرفه.

جـ الوسائل المادية الأخرى: تنفق الأحزاب أموالا كثيرة من أجل تنظيم تظاهرات حزبية مختلفة سواء فكرية كالمحاضرات والمهرجانات وا نتاج الأفلام

الوثائقية ونشر الكتب، وكذلك إنشاء مدارس خاصة تقدم دورات تكوينية للأعضاء وكذلك طبع ونشر شعارات الحزب في شكل معلقات وأوسمة وغير ذلك.

د. الوسائل القهرية: إن وسائل القهر والعنف مرفوضة وغير مستحبة ولكن من المعروف تاريخيا أن كثيرا من الأحزاب، وخاصة في ظل نظام الحزب الواحد كالفاشية، النازية والشيوعية لجأت إلى العنف في شكله المستتر بالضغط الاقتصادي والاجتماعي والحرمان من حقوق وامتيازات معينة.

7. مفهوم الجماعات الضاغطة:

هي تلك الجماعات التي تضم مجموعة من الناس يتحدون في عدة صفات تجمعهم ببعضهم البعض مصالح معينة ولكنهم لا يهدفون إلى تحقيق أرباح تجارية أو الاستيلاء على السلطة كما هو الحال بالنسبة للأحزاب السياسية، كما أنها تمثل الجماعات القوية الكبيرة التي تعمل على تشكيل الرأي العام والتأثير في السياسة العامة.

وللجماعات الضاغطة دورا لا يمكن إنكاره أو تجاهله في التأثير على اتجاهات الرأي العام وتوجيهه وجهة معينة تحقق مصالحها في معظم الأحيان(24).

أ. تعريف بجماعة الضغط:

جماعة من الأشخاص تربطهم علاقات اجتماعية خاصة ذات صفة دائمة أو مؤقتة بحيث تفرض على أعضائها نمطاً معينا في السلوك الجماعي، وقد يجتمعون على أساس وجود هدف مشترك أو مصلحة مشتركة بينهم يدافعون عنها بالوسائل المتيسرة لديهم" قد تكون لهم مصالح يدافعون عنها وقد تكون أهداف يسعون إلى تحقيقها، والغالبية الفعالة المؤثرة من هذه الجماعات هي تلك التي تتشكل من أفراد لديهم أهداف مشتركة يسعون إلى تحقيقها كالمنظمات الغير حكومية وتجمع الشركات التجارية (شركات الضغط).

يعتبر اللوبي اليهودي في أمريكا من أكبر جماعات الضغط في العالم، يعرفها جيمس برايس "على أنها إغراء البرلمان للتصويت مع أو ضد مشروع قانون ما" أما ادكار لاني فيقول "هم أفراد يعملون في سبيل التأثير على قرارات الحكومة".

نفهم من هذين التعريفين أن اللوبي هي جماعة تعمل على التأثير على مصدر القرارات التي تتوزع على السلطتين التشريعية والتنفيذية الحاكمة في البلاد والتي تحدد صلاحياتهما من قبل دساتيرهما.

ب. تأثيرها على الرأي العام:

أخطر صورة تظهر فيها جماعات الضغط هي تلك الصورة المضللة التي تكون فيها مواقفها أوسع من أهدافها، بذلك هي تضلل الرأي العام وتستغل المصالح الخاصة على حساب المصلحة العامة، من أشهر جماعات الضغط والمصالح هي جماعة اللوبي اليهودي في أمريكا وجماعات الفلاحين والجماعة الكاثوليكية وجماعة رجال الأعمال والجماعات العمالية ولا ريب في أن الوسائل التي تستخدمها جماعات الضغط في عملها لغرض التأثير على السلطة من التعدد والتنوع بحيث يصعب بيان تفاصليها جميعا، فهي مختلفة باختلاف ظروف المجتمعات والنظم السياسية فضلا عن اختلاف جماعات الضغط ذاتها.

وان هناك في أحيان كثيرة يكون التركيز على الجماعات الاجتماعية المهمشة من أفضل الوسائل لأجل الضغط على السلطة، وخاصة الضغط على المستوى الطويل الأمد.

ج. دور الجماعات الاقتصادية في التأثير على السياسات العامة:

السياسات العامة تعني كل ما يصدر من قرارات من السلطة التنفيذية والتشريعات الصادرة عن البرلمان، لأجل أن تحقق الجماعات أهدافها عليها التأثير على هذه القرارات والتشريعات بما يتناسب ومصالحها التي سنحاول أن نلخص كيفية عملهم في النقاط أدناه:

1.التكاليف الضخمة للحملات الانتخابية تتيح لرجال الأعمال فرصاً أفضل من غيرهم للإنفاق على الدعاية والمؤتمرات الجماهيرية وغيرها بذلك يلجأ إلى دعمهم اغلب المرشحين مقابل اتفاقيات مسبقة تنص على خدمات يقدمها المرشح الحاصل على مقعد في البرلمان من خلال موقعه البرلماني.

2. قدرتهم الاقتصادية تتيح لهم شراء أصوات الناخبين ذوي المستويات المعاشية المتدنية.

3. استغلال هذه الفئة للحصانة والمزايا التي تمنحهم إياها عضويتهم في البرلمان لأجل تيسير أنشطتهم الاقتصادية.

4. زيادة نسبة رجال الأعمال داخل المجالس النيابية والأحزاب الحاكمة يتيح لهم فرصاً لتوجيه النظام السياسي الوجهة التي تحقق مصالحهم، من خلال السيطرة على هيكل صنع القرار السياسي، بذلك يكون الجمع بين السيطرة الاقتصادية والسياسية.

5. العديد من أبناء المسئولين السياسيين وأقاربهم قد أصبحوا من كبار رجال الأعمال اعتماداً على نفوذ آبائهم وأقاربهم وأصبح بعضهم أقرب إلى رجال الأعمال منه إلى السياسة، أي أصبح بعضهم مدافعاً بقوة عن مصالح رجال الأعمال التي تتفق ومصالحهم.

دسلبيات وا يجابيات جماعات الضغط: أهم السلبيات:

1. تقوم على أساس تحقيق مصالح فئوية، مما يتعارض والمصلحة العامة.

2. غالباً ما تفرض على أعضائها الولاء لها، وهذا ينافي مع ولاء العضو للجماعة الكبرى وهي الدولة.

3. تتبع معظم جماعات الضغط أساليب ملتوية في سبيل تحقيق أغراضها.

أما أهم الايجابيات فهي:

1. إن جماعة المصلحين الذين ينددون بمساوئ جماعات الضغط هم أنفسهم في حاجة إلى أن ينظموا في جماعات كي يمكنهم التغلب على هذه المساوئ.

2. نمو الجهاز الحكومي وازدياد عدد موظفيه يهدد بالقضاء على حريات الأفراد، ما لم ينظم هؤلاء الأفراد في جماعات قوية تستطيع أن تكون ندا لهذا الجهاز عند الضرورة، وان تحمي حرياتهم من استفحال نموه.

3. تقوم جماعات الضغط بالتأثير في الحكومة طوال الفترات بين الانتخابات العامة، بينما يكون الفرد في هذه الفترات عاجزا عن إحداث أي تأثير يقابله.

4. تملك هذه الجماعات بحكم تخصصها وممارسها لمهامها وسائل الوقوف على البيانات والاتصال بالجهات الموثوق بها وأهل الخبرة في مختلف ألوان المعرفة، من ثم يسهل على الحكومة دراسة مشروعات القوانين المقترحة وأحسن الطرق لتنفيذها يضاف إلى ذلك أن الجماعات أكثر تأثرا بالقرارات الحكومية من الأفراد وأقدر منهم على استثارة المعارضة السريعة الفعالة تجاه القرارات الحكومية المجحفة بحقوق الأفر اد والضارة بالمصلحة العامة.

عملية الاتصال واحدة من آليات تحقيق أهداف جماعات الضغط: تتصل جماعات الضغط بالجهات الرسمية وغير الرسمية بطرق مختلفة منها:

• الاتصال بالوسائل المباشرة.

• الاتصال عن طريق الصحف التي تؤثر عليها هذه الجماعات، أو التي تملكها بشكل غير رسمي والتأثير على وسائل الإعلام الأخرى التي تمتلكها شركات أهلية وتخضع للإغراءات المادية عادة، وهذا يقودنا إلى الحديث عن تكتيكات تحقيق الأهداف لدى جماعات الضغط والذي بدوره يرتبط بمدى فاعلية الجماعة التي ترتبط بشكلٍ أو بآخر بإمكانياتها المادية.

• تعمل جماعات الضغط على التأثير بوسائل مختلفة على سياسة الدولة، من بينها السياسة الخارجية، فقد تتصل اتصالا شخصيا عن طريق رؤسائها بالمسؤولين لتنفيذ أرائها وتدافع عن مصالحها، وقد تتصل عن طريق الرسائل الخاصة مهددة أو واعدة أو مغرية.

هـ. تكتيكات جماعات الضغط لأجل تحقيق أهدافها: من بينها:

1. المساواة المستترة.

2. الدعاية والمعلومات: توجه الجماعات حملات دعائية إلى الجماهير على اعتبار أن إقناعها أو إثارة اهتمامها بفكرة سوف يدفعها إلى التأثير على جهاز صنع القرار.

3. المساندة الانتخابية: مساعدة مرشح على الفوز بعد أن تم إبرام اتفاق مسبق معه سيتم تنفيذه بعد فوز المرشح على حساب آخر.

4. نخلق علاقات خاصة مع الأحزاب السياسية.

5. العنف: تستخدم بعض الجماعات العنف لتحقيق أهدافها بعد أن تفشل في تحقيقها من خلال القنوات الشرعية.

6. التمثيل المباشر: يكون من خلال التمثيل المباشر في البرلمان.

و. الأسس النفسية للسلوك السياسي:

يرى "سيرز وزملاؤه Sears, et al " 1991 أن الناس يتجهون إلى المشاركة السياسية بهدف إشباع حاجاتهم الشخصية الخاصة، ثم يبررون أي سلوك عصابي على أنه تصرف في صالح العامة من الناس، حيث تكون لدى أحدهم اتجاهات عدوانية قبل السلطة، ويقوم بحركات ثورية متعللا بدوافع المساواة والديمقراطية مرضيًا صراعاته مع السلطة، وأن الناس ذوي التقدير المنخفض للذات يكونون أكثر ميلا للمشاركة السياسية من الأفراد ذوي التقدير المرتفع، وأن اشتراك الفرد في السياسة يعوضه عن الإحساس بعدم الكفاءة، وذلك بإظهار أهميته(25).

إلا أنه على النقيض من ذلك نجد عالم السياسة "لان Lane" يؤكد أن السياسي الناجح يحتاج دائماً إلى شخصية متزنة، وأن يكون محبوباً من الآخرين، وذا قدرة على مواجهة المشكلات ومرونة في العمل مع الآخرين، ويتضح من وجهة النظر السابقة لـ Lane أن المشاركة السياسية لا تقترن بالشخصيات المرضية، وإنما بالشخصيات السوية ذات التقدير المرتفع لذاتها، فضلا عن الشعور بالأمان والكفاءة الشخصية وإشباع الحاجات الشخصية(26).

كما يشير" باربر " Barber 1985 إلى أن التقدير المرتفع للذات يؤدي إلى النشاط السياسي، فكلما كان الشخص أكثر كفاءة وثقة وصحة، كلما زادت مساهمته في السياسة، كذلك وجد أن الشخص الأكثر قابلية على إعطاء صوته في الانتخابات، أنعلى الأفراد تقديراً لذاته(27).

لأن الفرد يخضع في تعامله مع الآخرين لبعض المتغيرات البيئية والاعتبارات السياسية الخارجية بجانب خضوعه لعالمه الداخلي الخاص به والمتحكم فيه، ويردنا ذلك إلى المحددات الداخلية لكل فرد، مثل الحالة الفيزيقية " كدرجة التعب والإحساس بالجوع.... إلخ" والحالة الانفعالية " كالغضب والخوف "، والعوامل الشخصية والذاكرة والاتجاهات، وحيث يمثل الاتجاه خاصية من خصائص الشخصية تظهر مكوناتها في ثلاثة أبعاد، هي: بعد المكونات المعرفية، والمكونات الوجدانية، وأخيراً بعد المكونات النزوعية أو العملية(28).

وتكمن أهمية المكونات النفسية والسمات الشخصية باعتبار أنها تمثل اعتقادات الشخص فيما يختص بموضوع الاتجاه والاهتمام بمشاكل المجتمع، ومعرفة الحقوق السياسية التي تكفل الدستور، والواجبات المطلوبة من المشتغل بالعمل السياسي، كما أن هذه المكونات تشير إلى النواحي الوجدانية والعاطفية التي تتعلق بالشيء موضوع الاتجاه، كاهتمام الفرد وانفعاله بقضايا مجتمعه وحل مشاكل مجتمعه بما في ذلك الترشيح للانتخابات والتصويت والانتماء للأحزاب(29).

4. المشاركة السياسية في الجزائر:

إن المشاركة السياسية باعتبارها من العمليات السياسية الأساسية لقيام النظام السياسي والتنمية السياسية أصبحت من المتغيرات الهامة التي يلجأ إليها الساسة والباحثون والنقاد في علم السياسة والإعلام والاجتماع ...الخ كلما استدعت الحاجة لتقييم الأنظمة السياسية ومستوى الحريات السياسية والديمقراطية داخل هذه الأنظمة، من خلال الوقوف على المؤشرات الدالة على وضعية هذه المشاركة، وعلى هذا الأساس عينا جملة من النقاط والمؤشرات الدالة لتناول المشاركة السياسية في الجزائر وهذه المؤشرات هي كما يلي:

1. بنية النظام السياسي:

بعد الاستقلال مباشرة أصبحت جبهة التحرير الوطني – بعد انتصارها العسكري والسياسي على الاستعمار الفرنسي– الوريث الشرعي لكل الهيئات وفقا لاتفاقيات إيفيان ولكنها لم تستطع مواجهة الانقسامات التي ظهرت في صفوفها، وهذا " يعزى إلى أن التيار الذي كان يؤمن بالخيار العسكري لطرد الاستعمار لم يكن له مشروع سياسي ولا نظرة إيديولوجية بل كان هدفه استقلال البلاد فقط، وبعد تحقيق الاستقلال تحول الهدف ليصبح السلطة... فأزمة صيف 1962 لا تترجم بالاختلاف الإيديولوجي، ولكن تفسر انطلاقا من الطموحات المختلفة التي تغذي تنازع الأشخاص فالصراع كان بين أفراد يمثلون نفس البرجوازية الصغيرة وليس بين هذه الأخيرة وقوى أخرى خيالية، بينما غيبت عامة الشعب عن السياق رغم أن المتخاصمين يتكلمون باسمه(30).

يعتبر النظام السلطوي أقرب أنماط النظام السياسي لحالة الجزائر منذ حصولها على الاستقلال، أين يحاول حزب وحيد أن يحشد تأييد المواطنين لمساندة سياسته، فاختيار الحزب الواحد قضى على المنافسة ورفض ميكانيزمات التفاوض دون أن يقوي التجانس فالتعايش المفروض بين زمر متعارضة حول

أهداف ووسائل رفضت أن تختار في وضوح القوى الاجتماعية التي تعتمد عليها(31).

فجبهة التحرير الوطني اعتبرها الميثاق الوطني 1976 المؤسسة الرسمية الأولى فهي تتصدر بقية المؤسسات، لا بل هي الدولة بعينها فهي التعبير المادي للدولة، وهذه الأخيرة ليست إلا التعبير المعنوي للقطر(32) ، ولكن هذا لم يمنع من ظهور معارضة وبطبيعة الحال فإن العنف واستخدام القوة العسكرية كانتا الوسيلة الوحيدة لحسم الصراع بعد فشل أساليب المفاوضات، فالنزاعات التي هزت النظام السياسي الجزائري حلت خارج إطار الحزب الذي أثبت في الحقيقة فشله وعدم تماسكه في احتواء الصراعات والتناقضات داخل المجموعة الحاكمة أو في استقطاب المعارضة، فهو نظام لا يشتغل إلا كإدارة، بسبب واجب التحفظ الملزم به، والانضباط واحترام السلم الخاضع له(33) ، فدور الحزب ضل محدودا بما يقرره الرئيس، وهذا ما يعرف بشخصنة السلطة، وقد عرفت العديد من الأنظمة السياسية في العالم الثالث هذه الظاهرة، التي تميزت بتمتع الرئيس بجاذبيته خاصة وكاريزمية، حيث تسمح الظروف بانفراد شخص واحد بميزات خاصة تجعله في مركز الصدارة في النظام السياسي، وبهذا تكون العلاقة بين الرئيس والشعب من أقوى وسائل الاتصال والتوجيه الجماهيري من ناحية، وأهم أدوات التعبئة من ناحية أخرى(34) ، والجزائر عرفت هذا النوع من السلطة منذ مرحلة البناء الأولى من مرحلة التعددية، ففي عهد بن بلة سعى هذا الأخير لتدعيم وزنه السياسي عن طريق نظام التسيير الذاتي وبتوزيع الأراضي على الفلاحين، وفي المقابل جمع بين يديه جميع السلطات، في دستور 1963 رئيس الدولة ورئيس الحكومة والأمين العام للحزب فضلا عن وزارة الداخلية والإعلام، رغم أن الدستور ينص على أن للحزب سلطة واسعة، فهو الذي يحدد سياسة الأمة ويلهم عمل الدولة ويراقب عمل المجلس الوطني والحكومة، واستمر هذا الدور في عهد الرئيس هواري بومدين فهو الآخر تجاوز الحزب، ووضع تحت

تصرفه المباشر الأجهزة الحساسة في تسيير الدولة، فهو رئيس مجلس الثورة، رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع الوطني، زيادة على ذلك تعطيل العمل بدستور 1963، في نفس الوقت سعى – كسابقه – أن يجعل من نفسه شخصية كاريزمية من خلال تعبئة قوية حول الثورة الصناعية والثورة الزراعية وتأميم المحروقات 1971(35) ، ولكن مشروعه الطموح كان يعاني من تناقضات كثيرة، فهو يسعى لتعبئة شعبه لكنه لا يمنح لنفسه الهياكل التنظيمية لجعل هذه التعبئة فعلية سياسياً (35).

ولم يكن الشاذلي بن جديد ليخرج عن تقاليد سابقيه، فعمد إلى التخلص من منافسيه في السلطة والاستئثار بالشعبية لنفسه، كما سعى الشاذلي إلى السيطرة على الحزب بعد ما عدل قوانينه الأساسية في مؤتمر استثنائي في جوان 1980، ولكن رغم ذلك اشتد الصراع بين الحزب الذي يمثل الاتجاه المحافظ الرفض لكل محاولة لتغيير أو التطوير أو الإصلاح التي ينادي بهاالاتجاه الإصلاحي الممثل في رئيس الجمهورية وجهاز الحكومة، ولكن معطيات المرحلة الجديدة (أحداث أكتوبر 1988) هزمت الاتجاه المحافظ وانتصر الاتجاه الإصلاحي بانتصار الرئيس بعهدة رئاسية جديدة، ومباشرة إصلاحات سياسية تجسدت على الخصوص في دستور جديد (دستور 23 فيفري 1989)(36) ، وهكذا فقد أفرزت هذه المرحلة معطيات جديدة تتمثل خصوصاً في بروز أحزاب سياسية دخلت في منافسة على السلطة بصورة علنية، بالإضافة إلى احتدام الصراعات الثقافية والاجتماعية، ناهيك عن ترسيم مسألة التداول على السلطة بعد تجاور المرحلة الانتقالية، وهي المرحلة التي لم تتحدد أهدافها ومراحلها وأصبحت تنتج خلافات غير متناهية.

ويمكن تحديد النزاعات خلال هذه المرحلة على واجهتين فمن جهة استمر الصراع التقليدي داخل السلطة نفسها ومن جهة ثانية الصراع ضد القوى السياسية المتصاعدة (الجبهة الإسلامية للإنقاذ)، هذا ما أرجع الأمور إلى نقطة البداية،

فمهما كانت الصراعات التي عرفتها هذه الفترة والتي قادت إلى أزمة فراغ مؤسساتي ثم أزمة أمنية خطيرة، فإن الأطراف التي قادت هذه المرحلة حسب " رابح لونيسي " هم رجال الأمس الذين حاولوا بكل ما في وسعهم – خلال تلك الزوبعة – الانفتاح التكيف مع المؤسسات والتحولات السياسية دون الوصول إلى إضفاء المصداقية على إدارة التغيير لديهم"(37).

فالطاقم السياسي الموجود في أجهزة القيادة الرسمية وغير الرسمية كان على وعي بالقطيعة الموجودة بين الدولة والمجتمع وحاول عبر الدمقرطة إعادة تهيئة النظام والتي كان بها رسكلة ضمن السلطة الجديدة أو التمركز في النشاط الحر الذي أصبح شرعياً على نطاق واسع.

2. المجتمع المدني: إن المشاركة السياسية والاجتماعية بوصفها جوهر أساسي في العملية الديمقراطية لا يمكن لها أن تبنى على فوضى اجتماعية أو اندفاعات فردية أو جماعية بل إنها تستدعي وجود قنوات تنظيمية واتصالية، وبعبارة أخرى تحتاج إلى نسيج مؤسساتي جمعوي متنوع يسهل المشاركة الاجتماعية على اختلاف مصادرها واتجاهاتها ومصالحها ويكون بمثابة الوسيط بين المجتمع والدولة قصد حماية حقوق الأفراد والجماعات وتمرير مطالبهم وفي هذا الإطار "لابد للمجتمع من عينة فاحصة ومستقلة ومتعددة من الجمعيات المدنية الدائمة اليقظة القائمة على التنظيم الذاتي، وهي الضرورة اللازمة لتقوية الديمقراطية"(38).

في الجزائر منذ الاستقلال عملت الدولة ضمن سياسة شعبوية على فرض نفسها كوصي وحيد على المجتمع وإخضاعه لها، متجاهلة الاختلافات الاجتماعية والفكرية والسياسية والتي بإمكانها أن تتجسد في تعددية لها الحق في المشاركة، فمنطق المشاركة خلال هذه الفترة يكون أقرب إلى مفهوم التعبئة في ساعات الحماس، أو شكل المشاركة المراقبة ضمن الإطار التضامني عند حل المشاكل القطاعية(39).

وهكذا أصبحت المؤتمرات والمسيرات الشعبية، والتنظيمات القطاعية تحت الخدمة المباشرة في شكل اتحادات، كالاتحاد العام للعمال الجزائريين، والإتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية، المنظمة الوطنية للمجاهدين...الخ، فالحركة النقابية والممثلة في الاتحاد العام للعمال الجزائريين–كمثال لا الحصر– لتوضيح علاقة المجتمع المدني بالدولة ومؤسساتها قد تحولت إلى وسيلة تجنيد العامل لصالح مشاريع الدولة الاقتصادية والاجتماعية واندمجت القيادة النقابية داخل الهياكل الحزبية، وأصبح الحزب من يتكفل بتعيين القيادات النقابية التي تخدم مصالحه بدل قيام القاعدة بهذه العملية، ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد فقد استعملت الهياكل النقابية كأداة للصراع السياسي داخل النظام أو بينه وبين المعارضة وكذا تنشيط الحملات الانتخابية فقد أصبح من تقاليد النقابة أن تصبح آلة انتخابية، هذه التبعية (تبعية النقابي للسياسي)ز َم وظيفة النقابة واقتصرت مطالبها بالدفاع عن بعض مطالب العمال دون اللجوء إلى الأشكال المطلبية المعروفة كالإضراب إلا نادرا وهكذا فإن تبعية النقابي للسياسي كانت شديدة ووثيقة لدرجة أن ما يحدث على المستوى السياسي نجد تداعياته على المستوى النقابي فمثلا التحول الذي عرفته القيادة النقابة من ذوي الأصول القبائلية العاصمية إلى أبناء المناطق الشرقية، ما هو إلا نظير لما يحدث على مستوى قيادة الدولة – الحزب ونواة السلطة السياسية في الجزائر (الجيش)(40).

وعلى هذا المنوال أو القالب سعت الحكومة على إبراز ما هو جماعي وطني موجودة ومن جهة، والقضاء على كل ما يعبر عن الاختلاف والتناقض داخل المجتمع من جهة أخرى، وهذا يعني هيمنة المجتمع السياسي على المجتمع المدني.

بقي المجتمع المدني على هذه الحالة تقريبا إلى غاية نهاية الثمانينيات، بداية التحول السياسي والديمقراطي، وما صاحبه من إصلاحات دستورية شملت العديد من الجوانب بما فيها المجتمع المدني، وفي هذا الصدد وطبقاً لأحكام

المادة 40 من الدستور يسمح بحرية التعبير والتنظيم في إطار مجتمع مدني، ولإعطاء الطابع القانوني والعملي لذلك ظهرت نصوص وقوانين منظمة له ابتداء من القانون رقم 89-11 المؤرخ في05 جويلية 1989 المتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، وكذلك القانون رقم 90-11 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 الخاص بالجمعيات ذات الطابع الاجتماعي.

يمكن أيضاً أن نستشف التطور الذي حققه المجتمع المدني بعد فترة التعددية من خلال مؤشر آخر وهو المؤشر الكمي، فبمجرد الإعلان عن هذه القوانين كإطار شرعي لممارسة النشاط الجمعوي عرف المجتمع المدني نفساً جديداً ، جسده الكم الهائل من الجمعيات على المستوى الوطني والمحلي.

إن التطور الكمي للمجتمع المدني في جزائر التعددية كان مؤشر ا هاما على أن المجتمع المدني قد خطى خطوة هامة في عالم الديمقراطية والمشاركة السياسية، ولكن يبقى ذلك متوقف على الجانب النوعي (الكيفي) الذي وصلت إليه الحركة الجمعوية والذي يسمح لها بالنشاط والفعالية فرغم هذه الطفرة العددية في التنظيمات والجمعيات إلا أن غالبيتها يفتقد إلى الفعالية الحقيقية وهذا راجع إلى الأسباب التالية:

– قلة الإمكانات المادية والمالية مما يبقي هذه الجمعيات في حالة تبعية دائمة لممولها (الدولة) التي تجد الفرصة لإملاء شروطها.

– فقدانها (الجمعيات) التكيف الزمني والوظيفي وانقطاع الاستمرارية والديمومة بسبب التباعد الجيلي.

– الصراعات الشخصية وعدم التناسق والتجانس في العمل وغياب السلوك الديمقراطي داخلها أو فيما بينها.

– غياب ترشيد وعقلانية المشاركة وفق مقاييس الحداثة والوعي المدني وهذا لضعف التجربة الديمقراطية وحداثتها في الجزائر.

– بقاء الكثير من الجمعيات تحت ضغط الدولة من خلال تضييق مجال عملها والعراقيل البيروقراطية والإدارية التي تخلقها للحيلولة دون إنشاء المزيد من الجمعيات، كما تحاول أيضا قولبة المجتمع المدني في مجالس مختلفة تابعة لها كالمجلس الأعلى للشباب والمجلس الأعلى للتربية وأكاديمية المجتمع المدني...الخ، لتعزيز سيطرتها على مختلف القوى الفاعلة في المجتمع وتحصر دورها في مجرد عملية استشارية شكلية دون أن تكون طرفاً فاعلاً في اتخاذ القرارات الهامة.

– استمرار تسييس هذه الجمعيات التي اخترقت من طرف الفرقاء السياسيين، وهكذا أصبحت هذه التنظيمات –التي يفترض أنها محايدة– نموذجا مصغرا للأزمة السياسية والاجتماعية في البلاد.

3. حرية الصحافة: على غرار باقي الدول العالم فإن وضعية الصحافة والإعلام في الجزائر تتشكل في صورها المختلفة حسب المناخ السياسي السائد، وكذا المنظور الذي تضعه السلطة السياسية بنفسها وتلزم الإعلاميين بتطبيقه أو على الأقل عدم الخروج عن ثوابته وعليه سنتطرق لحرية الصحافة والإعلام في الجزائر خلال فترتين متمايزتين، الأولى في ظل الحزب الواحد، والثانية في ظل التعددية السياسية.

بعد استرجاع السيادة الوطنية، بسطت الدولة سيطرتها على معظم أجهزة الإعلام الموروثة من العهد الاستعماري ووضعها تحت إشراف وزارة الاتصال، ومنذ ذلك الوقت لم تترك السلطة أي مجال للحريات الفردية، فبرنامج طرابلس المنبثق عن المؤتمر الثاني لحزب جبهة التحرير الوطني سنة 1962 أقر بالملكية الجماعية لوسائل الإنتاج في المجال الثقافي والإعلامي(41) ، فالسلطة القائمة احتكرت وسائل الإعلام، واستعملتها لتمرير خطاباتها وا يديولوجياتها الاشتراكية قصد تعبئة القاعدة لتحقيق التنمية الشاملة فحصرت مهام الصحفي في النضال والتعبئة والتجنيد، وهذا ما كان له الأثر البالغ على نوعية الصحافة في حد ذاتها،

فالجزائر لم تشذ عن القاعدة العامة التي تنطبق على العديد من البلدان المستقلة الحديثة، "فهي تعتبر أن الإعلام يستخدم لدعم النفوذ السياسي والإيديولوجي للحكومات من خلال ترويج أطروحاتهم وقرار اتهم وأساليبهم في الحكم، ويتضح أن أغلب الصحف لا تتسع سوى لوجهة النظر الرسمية، وتنطوي على اتجاه واحد لسريان الإعلام من السلطة إلى الجماهير، فرسائل القراء قليلا ما تنشر، وكذا وجهات النظر المعارضة لآراء الحكومات، ونجد في الحالات القليلة التي يسمح بنشرها تتعرض لشتى أنواع التعديلات من قبل حراس البوابات الإعلامية"(42).

وبالرغم من أن الميثاق الوطني لسنة 1976 أعلن عن مبدأ الحق في الإعلام، فإن ذلك لم يجسد في أرض الواقع لوجود ثغرات قانونية في الميثاق سمحت للمسؤولين باستغلالها للهيمنة على قطاع الإعلام، إزاء هذا الوضع ظل دور الصحفي محصورا لفترة طويلة، غامض وغير دقيق، فالنصوص الرسمية جعلت منه موظفاً وبيروقراطياً خاضعا لمن هو أعلى منه في السلم، هذه الوضعية تمثل مصدر القلق لهذه الوظيفة المتميزة بعدم الاستقرار.

كان لأحداث أكتوبر الفضل في إحداث القطيعة مع ممارسات الفكر الأحادي وتدارك الوضع والبحث عن البديل الذي يضمن التعددية السياسية والإعلامية، وجاء دستور 1989 كثمرة لهذا التوجه الذي أقر حرية التعبير وحرية الرأي، فهذا التحول المفروض في الواقع أدى إلى تغيير قانون الإعلام، ففي 03 أفريل 1990 صدر قانون جديد يرفع احتكار السلطة لملكية وسائل الإعلام، ورغم كل ما قيل فيه وعليه إلا أنه سمح بصدور العشرات من العناوين الإعلامية، وأظهر لأول مرة خطابا للسلطة حول مهمة ووظيفة الصحفي، فبعد أن كان في السابق مجرد موظف ومناضل، أضحى بهذا القانون مسؤولاً من الناحية المهنية وليس من الناحية السياسية و الإيديولوجية(43).

إن التحولات التي عرفتها الساحة الإعلامية منذ أكتوبر 1988 أظهرت بكل وضوح بروز قطاع الصحافة المكتوبة الذي تحول من صحافة أحادية

ضعيفة كما ونوعا إلى صحافة متعددة، ولكن هذا التطور لم يدم طويلاً، إذ سرعان ما تراجع ذلك وتقهقر وهذا يعود إلى جملة من المعطيات التي عرفتها الساحة الوطنية بصفة عامة وظروف قطاع الإعلام بصفة خاصة خلال هذه المرحلة، وأهم هذه المعطيات والظروف:

– تقلب الوضع السياسي الذي أتبعه تدهور في الحالة الأمنية للبلاد، كان له الأثر البالغ والمباشر على حرية الصحافة، بإخضاعها وتقييدها بجملة من القوانين والأجهزة التنظيمية الخاصة بمراقبة الأخبار التي تبث وتنشر خاصة الأخبار الأمنية، وهذا ما طبع صورة سلبية في المخيال الاجتماعي للمواطن الجزائري عن الإعلام والصحافة الجزائرية التي أنيط بها التبشير بأن الجزائر بخير وأن الأزمة التي تتجاوزها الجزائر بسيطة حيث اكتفت هذه الوسائل بنشر النزر القليل الذي لا يسمن ولا يغني من جوع الشعب الجزائري المتطلع إلى معرفة كل كبيرة وصغيرة تخص الأزمة، وهذا ما اضطره إلى القنوات الأجنبية التي هي الأخرى لها طريقتها في التعامل مع هذا النوع من الأزمات، من جهة أخرى ونتيجة تشديد هذه القوانين عرفت هذه المرحلة تعليق العديد من الصحف وتوقيف العديد من الصحفيين حتى منهم من زج به في السجن، هذا دون أن ننسى الطرف الآخر الذي زاد من أزمة الصحافة خلال هذه الفترة (الجماعات المسلحة) التي عملت على تصفية العديد من رجالات الإعلام والصحافة، أما من بقوا على قيد الحياة، فالعديد منهم هاجر إلى الخارج والتحق بالقنوات الأجنبية(44).

– مشكلة الديون التي أرهقت كاهل العديد من الصحف والجرائد مما اضطرها إلى تقليص كمية السحب، وأصبحت هذه الديون تستعمل كورقة ضغط ومساومة تجاه هذه الجرائد التي أصبحت تحت رحمة السلطات أو قوى وجهات خفية تقوم بتمويلها في مقابل تحقيق مصالح معينة تمس بأخلاقيات المهنة وحرية الصحافة(45).

استطاعت الصحافة الوطنية نسبياً الخروج من هذه الأزمة لتعرف شيئا فشيئا بعض الاستقرار، فاستطاعت بعض العناوين ابتداء من 1996 الانتشار والمحافظة على قاعدة من القراء بالمقابل تراجعت بعض صحف القطاع العام التي لم تتحرر من التعليمات الفوقية.

أما بالنسبة للإعلام السمعي البصري (الإذاعة والتلفزيون)، بقي الأمر على ما كان عليه ولم يسمح لها بالتعدد في هذا المجال رغم طلبات الخواص الاستثمار في هذا الباب الذي بقي حكرا على الدولة وهذا ما يشكل عائقا في وجه التنمية.

4. الانتخابات: تعتبر العملية الانتخاب من الآليات المهمة التي تعتمد عليها الأنظمة السياسية خاصة في العصر الحديث في بناء مؤسساتها وهياكلها، كما أنها في نفس الوقت من المؤشرات الحاسمة التي يلجأ إليها علماء السياسية وأخصائو ها ورجال الصحافة والإعلام لتقييم الوضع العام والحكم على طبيعة النظام السياسي، وهي أحسن الوسائل لدراسة ميزان القوى الاجتماعي والسياسي والتحالفات الاجتماعية وموقفها من الانتخاب ومدى مشاركة أفراد المجتمع في هذه العملية.

النظام السياسي الجزائري عرف بدوره هذه العملية منذ الاستقلال ولكن عرفت هذه العملية تمايز واختلاف من فترة لأخرى ولهذا سنتطرق إلى ذلك من خلال فترتين بارزتين عرفهما النظام السياسي (قبل وبعد التعددية السياسية).

لم يكن الخطاب السياسي غداة الاستقلال وبعده معادياً للانتخابات السياسية كوسيلة وللظاهر ة الحزبية فقط، بل حتى للفئات الاجتماعية التي نادت بهذا الاتجاه الذي عبرت عنه، فكان العداء بل الإقصاء الفكري لكل الفئات البرجوازية التي ضمت لها الفئات المثقفة المتهمة من قبل هذه الثقافة السائدة اجتماعيا بالإصلاحية واللاثورية والدفاع عن مصالح الأنانية الضيقة وعدم الشعبية، هذه الثقافة السياسية التي اعتمدت على التغيير السياسي من خلال

الرؤية الاقتصادوية، فغابت الحياة السياسية والنشاط والحوار السياسي داخل المجتمع باستثناء البعض من المجموعات التي لجأت إلى العمل السري والمعارضة الشعبية الجهوية التي عبرت عن نفسها من خلال ما سيصبح تقليدا سياسيا وهو ضعف المشاركة في الانتخابات والاستفتاءات التي تمت خلال هذه الفترة، إذن فالقيم الأساسية المكونة للثقافة السياسية لم تظهر بشكل جماعي على المستوى السياسي، بل اكتفت بالبروز الاجتماعي على المستوى الفردي والسلوكي فكانت هذه الديمقراطية التي استفاد منها الجزائري، ومارسها في علاقاته اليومية مع الإدارة والدولة عموما، كما مارسها المثقف الفرد والعامل في مكان الشغل والطالب في الجامعة(46).

إذن وبناءاً على ما سبق فإن عملية الانتخاب تنظم من قبل الدولة فقد كان للإدارة المحلية (الولاية، محافظة الحزب، الأجهزة الأمنية، وعلى رأس الكل المسؤول العسكري للمنطقة)دوراً كبيراً في فرز العناصر المرشحة، أما مهمة المواطن تبدأ وتنتهي في وضع ورقة الانتخاب في الصندوق فقط، وأصبح مجرد رقم أو بالأحرى صوت يعبر بـ "نعم"، كما يمكن لشخص واحد أن ينوب عن أفراد العائلة لتأدية هذا الواجب، إذن فمشاركة المواطن هي شكلية لإعطاء مشروعية للانتخابات أي للنظام السياسي ككل.

5. العنف السياسي كهامش للمشاركة السياسية في الجزائر:

في غياب قنوات الاتصال بالفئة الحاكمة، وفي ظل انشغال هذه الأخيرة بالصراع على السلطة والحفاظ عليها وإشباع مصالحها، أصبح المواطن مغتربا عن محيطه السياسي والثقافي والاجتماعي... نتيجة الإبعاد والإقصاء والاحتواء، وإذا لم يستطيع النظام السياسي القائم أن يستوعب القوى الراغبة والمؤهلة في المشاركة في الحياة السياسية عن طريق الأسلوب السلمي، فإنه لا مناص من لجوء هذه القوى للعنف في تعاملها معه خاصة إذا استخدم النظام القوة والإكراه لضبط مطالب تلك القوى.

تاريخ الجزائر عرف العديد من المشاهد وأحداث العنف السياسي لدرجة كانت فيها محلاً للانشغال والاهتمام الداخلي والخارجي، ولم يتوقف هذا الاهتمام عن حدود الدوائر السياسية والإعلامية والأكاديمية بل امتد ليشمل شريحة واسعة من الرأي العام وقد تنوعت هذه الأحداث حسب الأطراف الفاعلة فيها وحسب أسبابها، وأمام هذا التنوع والتعدد ارتأينا اختيار عينة منها فقط من خلالها يمكن أخذ صورة عن طبيعة العنف السياسي في الجزائر، الاختيار كان على أساس قوة هذه الأحداث على جميع المستويات والمدة الزمنية التي جرت خلالها الأحداث وكذلك من خلال النتائج التي أفرزتها سواء المادية أو المعنوية، وهذه الأحداث التي توفرت فيها هذه الخصائص هي:

- المسألة البربرية.
- أحداث أكتوبر 1988.
- التطرف الديني أو ما يعرف بالعشرية الحمراء.

خلاصة:

تؤثر المشاركة على الأفراد وعلى السياسة العامة للدولة، فعلى مستوى الفرد تنمي المشاركة فيه الشعور بالمشاركة والقيمة والأهمية السياسية وتنبه كلا من الحاكم والمحكوم إلى واجباته ومسؤولياته كما تساعد على خلق المواطن المنتمي الذي يعد عماد قوى وعافية الجسد السياسي، وعلى صعيد السياسة العامة تجلب المشاركة أعظم خير لأكبر عدد من الأفراد لأنها تدفع الحاكم للاستجابة إلى مطالب المواطنين وتساهم في إعادة توزيع موارد المجتمع بشكل أكثر عدالة.

قائمة المراجع :

1- حسن صعب: **علم السياسة**، دار الملايين، ط. 1، بيروت، دت، ص. 19.
2- عاطف أحمد فؤاد: **علم الاجتماع السياسي**. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1995، ص.84.
3- Meynoud, J., Lancelot, A. : **La participation des Français à la politique**. PUF, Paris 1996, P.6.

4- بارعة النشقبندي: **المشاركة السياسية للمرأة في الأردن وبعض الدول العربية**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، لبنان، د.ت.، ص13.

5- نفس المرجع والصفحة.

6- عاطف أحمد فؤاد، المرجع السابق، ص84.

7- داود الباز: **حق المشاركة في الحياة السياسية**، الطبعة 1، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2000، ص 358.

8- رفيقة شليق: **المرأة العربية والمشاركة السياسية**، دراسات عربية، 1976، ص.65.

9- المرجع السابق، ص 66.

10- محمد السويدي: **علم الاجتماع السياسي ميادينه وقضاياه**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دت، ص.158.

11- محمد السويدي: **أصول علم الاجتماع السياسي- القوة والدولة-**، درا المعرفة الجامعية الجزء الثاني، الأسكندرية، 1977، ص 300.

12- خالد بن جدي: **المشاركة السياسية**. أطروحة لنيل شهادة دكتوراه، السنة الجامعية 2003/2002.

13- كمال السيد: **حقيقة التعددية الحزبية**، عالم الكتب، مصر، 2002، ص 12-13.

14- داود الباز، المرجع السابق.

15- محمد توفيق عليوة: **الفروق بين الجنسين في سلوك المخاطرة وعلاقته ببعض أشكال المشاركة السياسية**، رسالة دكتوراه مودعة في جامعة عين شمس، 1996، ص 81.

16- Wright, V: **Comparative Government and Politics an Introduction**, 3rd edition, N, Y, Prentice Hall. 1992 pp 156-157.

17- طارق محمد حمزة: **سيكولوجية المشاركة السياسية – دراسة نفسية مقارنة بين المشاركين وغير المشاركينسياسيً ا**، رسالة دكتوراه مودعة في جامعة عين شمس، 1995، ص 25.

18- Kasfir, N: **The Shrinking Political arena, Participation and ethnicity in Africa Politics**, with acass, study of vganda, university of California press. N: 1976, p 10.

19- مولود ديدان: **القانون الدستوري والنظم السياسية**، دار بلقيس، الجزائر، د ت، ص 100.

20- ثروت مكي: **الإعلام والسياسة... وسائل الاتصال والمشاركة السياسية**، الطبعة1، عالم الكتب، القاهرة، 2005.

21- عبد الغني بسيوني: **النظم السياسية**، الطبعة الرابعة، ص 229.

22- ماجد راغب الحلو: **القانون الدستوري**، 2005، ص 292.

23- عبد الغني بسيوني: المرجع السابق، ص 322.

24- سعيد بوشعير: **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، دت، ص 192.

25- Sears, et.al: **Social Psychology** 7 th edition Prentice hall, Lnc. 1991, pp532-533.

26- عفاف عمر العمر: **دراسة لعينات من المشاركينسياسيًا في صنع القرار بدولة الكويت– دراسة ميدانية**، رسالة ماجستير مودعة في جامعة عين شمس، 1995، ص 35.

27- Barber, D.J: **The Presidential Characte Predictoin Performance In the White house**, In Sera et al , Social Psychology , 3rd ed Englewood Cliffs , Nj , Prentice Hall V.A AP., 1985p 533.

28- سعيد محمد نصر: **اتجاهات بعض المدرسين نحو العمل السياسي**، الكتاب السنوي في علم النفس، المجلد السادس، القاهرة، الجمعية المصرية للدراسات النفسية، مكتبة الأنجلوالمصرية، 1982، ص 158.

29- محمد توفيق عليوة، المرجع السابق، ص–ص 72–73.

30- Lahouari Addi: **L'Algérie et la démocratie et crise du populisme dans l'Algérie contemporaine**, Ed la découverte, Paris, 1995, p 46.

31- Mohamed Harbi: **l'Algérie et son destin croyant ou citoyens**, Ed casbah, Alger, 1999, p 186.

32- عمار منعم: "**الجزائر والتعددية المكلفة**"، سلسلة كتب المستقبل العربي (11) الأزمة الجزائرية، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 1996، ص47.

33- Lahouari Addi: **l'Impasse du populisme l'Algérie : collectivité politique état en construction**, Ed Enal, Alger, 1990, pp 103-107.

34- عمار منعم، المرجع السابق، ص–ص 46–47.

35- محمود بلحيمر: **الحوار السياسي في الجزائر**، أطروحة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2002، ص 43.

36- Lahouari Addi, (1990), Op. Cit p 120.

37- محمود بلحيمر، المرجع السابق، ص ص 47–50.

38- رابح لونيسي: **الجزائر في دوامة الصراع بين العسكريين والسياسيين**، دار المعرفة، الجزائر، 1999، ص 231.

39- ألكسيس دو توكفيل: **الديموقراطية في أمريكا**، ترجمة أمين قنديل، عالم الكتب، مصر، 1990، ص247.

40- محمد عبد الباقي الهرماسي: **المجتمع والدولة في المغرب العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 1989، ص 99.

41- عبد الناصر جابي: **الجزائر من الحركة العمالية إلى الحركات الاجتماعية**، المعهد الوطني للعمل، الجزائر، 2001، ص-ص 90-95.

42- Brahim Brahimi, **le Pouvoir la presse et les intellectuels en Algérie**, éd l'Harmattan, paris, 1990, p30.

43- عبد الرحمن عواطف: "**قضايا التبعية الإعلامية والثقافية في العالم الثالث**"، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للفنون والآداب، الكويت، 1984، ص-ص 129-131.

44- رمضان بوجمعة: **هوية الصحفي من خلال الخطابات والمواثيق الرسمية من 1962 إلى 1988**، المجلة الجزائرية للاتصال، العدد 17، جانفي – جوان 1988، ص ص 144-145.

45- Mohamed Aziri: "**exode des journalistes de l'ENTV vers les chaines arabes libres et friqués**", Journal el Wattan, N 5238, 31 janvier 2008, p7

46- الطاهر بن خرف الله: **التبعية الاقتصادية لوسائل الاتصال والثقافة، الوسيط في الدراسات الجامعية**، دار الهومة للنشر والتوزيع، الجزائر، الجزء الثالث، 2003، ص 53.

47- عبد الناصر جابي: **الانتخابات: الدولة والمجتمع**، دار القصبة للنشر، الجزائر، 1998، ص ص 67-71.